میکروفیلم تهیه شد

۱۳۸۶/۳/۲۴

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب: حاشیه بر تهذیب المنطق والکلام * (-۹۸۱ ه)

مؤلف متن: تفتازانی، مسعود بن عمر (-۷۹۲ ه) محشی: ملا عبدالله بن حسین یزدی

شارح: — مترجم: — کاتب: عبدالله ...

تاریخ تحریر: ۱۲۶۲ نوع خط: نسخ تعداد سطر: ۱۲-۱۴

جزء کتب: منطق زبان: عربی عدد اوراق: ۷۶

طول: ۲۱/۵ عرض: ۱۳/۵ شماره عمومی: ۲۳۵۶۲

وقفی / خریداری: اهدایی ... تاریخ: ...

ملاحظات: ...

* ضمیمه دارد ...

۷۸ ۷۵ ۱۴۰

فائدة للحمد والشكر عموم وخصوص من وجه لأن تعلق
الحمد أعم من أن يكون في مقابلة النعمة وغيرها ومورده
لأنه أعم من أن يكون مطلق الكيفية خاص ... النعمة ومورده عام
لأنه أعم من أن يكون باللسان أو بالجنان أو بغيرها من الأركان
عموم وخصوص من وجه مادة الاجتماع والحمد هو الثناء باللسان
على جميل الاختياري في مقابلة النعمة ومادة الافتراق الحمد
هو الثناء باللسان على جميل الاختياري في مقابلة غير النعمة
ومادة الافتراق الشكر في الحمد الكيفية هو الثناء
باليد واللسان في مقابلة النعمة ٣٤

قال النبي صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه
ببسم الله فهو أقطع أبتر وكل أمر ذي بال لم يبدأ
فيه بحمد الله فهو أقطع وأجذم ... البدء
بينهما تعارض ... البداء حقيقي والبداء عرفي
البداء إضافي ... والبداء حقيقي والبداء إضافي
البداء حقيقي أن ... إضافي ... بالمقصود
باشد مثل بسم الله والبداء مثل الحمد لله
كه نسبت با ماقبل ... البداء عرفي أول
البداء عرفي آنست كه در عرف
البداء گويند ٣٤٣

بحمد الله ...	بسم الله عرفي الحمد لله إضافي	بسم الله حقيقي الحمد لله إضافي
بسم الله إضافي الحمد لله حقيقي	بسم الله إضافي الحمد لله عرفي	بسم الله حقيقي الحمد لله عرفي
بسم الله عرفي الحمد لله حقيقي	بسم الله إضافي الحمد لله إضافي	بسم الله عرفي الحمد لله عرفي
همه	همه صحيح	همه صحيح
بالتمثيل	غير حقيقي	معتبر

اعلم أن المحاربع ... الدلالات ...
... الحذف ...
أصل الربع الدلالات ...
... اللغوي
... الحضرة ...
... فوق
... ابن ...
... مهم ...

اللهم وفق بالإتمام

الحمد

هذا كتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله افتتح بحمد الله بعد تسمية ابتداء بخير الكلام
واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلوة والسلام
فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من التسمية
والتحميد فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث التسمية
محمول على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على

الله الذي هدينا

العرفي او في كليهما على العرفي قوله الحمد هو
الثناء باللسان على جميل الاختياري سواء كان نعلق
بالنعمة او غيرها قوله الله علم على الاصح للذات الواجب
المستجمع لجميع صفات الكمالات ولدلالته على هذا الا
استجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقا
مختص بمن هو مستجمع لجميع الكمالات من حيث
هو كذلك فكان كدعوى الشيء ببينة وبرهان ولا
يخفى لطفه قوله الذي هدينا الهداية قيل هي الدلالة
الموصلة اي الايصال الى المط وقيل هي اراءة الطريق
الموصل الى المط الفرق بين المعنيين ان الاول يستلزم
الوصول الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة
على ما يوصل الى المط لا يلزم ان يكون موصولة الى

ما يوصل فكيف يوصل الى المطلوب والاول منقوض
بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى
على الهدى اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى الحق
والثاني منقوض بقوله تعالى انك لا تهدي من
احببت فان النبي كان شانه اراءة الطريق والذي
يفهم من كلام المص في حاشية الكشاف هو ان الهداية
لفظ مشترك بين هذين المعنيين وح يظهر اندفاع كلا
النقضين ويرتفع الخلاف من البين ومحصول
كلام المص في تلك الحاشية ان الهداية يتعدى الى
مفعول الثاني تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم
وتارة بالى نحو والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم
وتارة باللام نحو ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم

فمعناه

سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة منى

فمعناه على الاستعمال الاول هو الايصال وعلى الثاني
اراءة الطريق قوله سواء الطريق اي وسطه الذي
يفضي سالكه الى المطلوب البتة وهذه كناية عن طريق
الحق وصراط المستقيم اذ هما متلازمان وهذا مراد من فسر
بالطريق المستوي والصراط المستقيم ثم المراد به اما نفس
الامر عموما او خصوصا ملة الاسلام والاول اولى لحصول
البراهين القاهرة بالقياس الى قسمي الكتاب قوله
وجعل لنا الظرف اما متعلق بجعل واللام للانتفاع كما قيل
فقوله تعالى جعل لكم الارض فراشا واما برفيق ويكون
تقديم معمول المضاف لكونه ظرفا والظرف مما يتوسع
فيه والاول اقرب لفظا والثاني معنى قوله التوفيق
هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلوة هي

على من ارسله هدى محمد

بمعنى الدعاء اى طلب الرحمة واذا اسند الى الله
تجرد عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازا قوله
من ارسله لم يصرح باسمه تعظيما واجلالا وتنبيها
على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لا يتبادر الذهن
منه الا اليه واختار من بين الصفات هذه لكونه
ملزوما لسائر الصفات الكمالية مع ما فيه من التصريح
بكونه عليه الصلوة والسلام مرسلا فان الرسالة
فوق النبوة فان المرسل هو النبى الذى ارسل
اليه دين وكتاب قوله هدى اما مفعول له لقوله
ارسله ويصح ان يراد بالهدى هدى الله حتى يكون
فعلا لفاعل الفعل المعلل به او حال من الفاعل
او عن المفعول وحينئذ فالمصدر بمعنى اسم الفاعل

او يقال

هو بالاهتداء حقيق وتنويه بالاقتداء يليق وعلى اله
واصحابه الذين سعدوا وامنوا

او يقال يطلق على ذى الكمال مبالغة تجوزيه عدل
قوله هو بالاهتداء مصدر مبنى للمفعول اى بان
يهتدى به والجملة صفة لقوله هدى او يكونان حالين
مترادفين او متداخلين ويحتمل الاستيناف فيهما وقس
على هذا قوله تنويه مع الجملة التالية قوله به متعلق
بالاقتداء لا بيليق فان اقتدائنا به عليه السلام انما يليق
بنا لا به فانه كمال لنا لا له وتقديم الظرف لقصد الحصر
الاشارة الى ان ملتنا ناسخة لملل سائر الانبياء عليهم السلام
واما الاقتداء بالائمة ع فيقال ان الاقتداء بهم اقتداء به
حقيقة او يقال الحصر اضافى بالنسبة الى سائر الانبياء عليهم
السلام قوله وعلى اله اصله اهل بدليل اهيل خص
استعماله فى الاشراف كال النبى واهل الله اعم منه

في مناهج الصدق بالتصديق وصعدوا في معارج الحق بالتحقيق وبعد متن

المعصومين ع واصحابه هم المؤمنون الذين ادركوا صحبة النبي ص

مع الايمان قوله في مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح قوله

الصدق الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع ايضا

مطابقا له فان المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه مطابق

للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق له بالفتح

يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة وا

لمطابقية ايضا قوله بالتصديق متعلق بقوله صعدوا اي

بسبب التصديق والايمان بما جاء به النبي ص قوله وصعدوا معارج

الحق بمعنى بلغوا اقصى مراتب الحق فان الصعود على جميع

المراتب يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق

بصعدوا كما مر او مستقر خبر المبتدأ المحذوف اي هذا

الحكم متلبس بالتحقيق اي متحقق قوله وبعد هو من الغايات

والحاصل

فهذا غاية تهذيب الكلام متن

ولها حالات ثلاثة فانه اما ان يذكر معها المضاف اليه او لا

على الثاني فاما ان يكون نسيا منسيا او منويا فعلى الاولين

معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله هذا الفاء اما على

توهم اما او على تقديرها في نظم الكلام وهذا اشارة الى المرتب

الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة المعبر عنها بالفاظ

المخصوصة او تلك الالفاظ الدالة على المعاني المخصوصة

سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده اذ لا وجود

للالفاظ المرتبة ولا للمعاني في الخارج فان كان الاشارة

الى الالفاظ فالمراد بالكلام الكلام اللفظي وان كانت الى المعاني

فالكلام النفسي الذي يدل عليه الكلام اللفظي قوله غاية

تهذيب الكلام حمله على هذا اما على المبالغة نحو زيد

عدل او بناء على ان التقدير هذا كلام مهذب غاية تهذيب الكلام

في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام من تقرير عقائد الاسلام متن

بحذف الخبر واقيم المفعول المطلق مقامه الاعراب باعرابه

على طريقة الايجاز الحذف قوله في تحرير المنطق والكلام

لم يقل في بيانهما لان في لفظ التحرير من الاشارة الى ان هذا

بيان خال من الحشو والزوائد والمنطق آلة قانونية تعصم

مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر والكلام هو العلم الباحث

عن احوال المبدأ والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب

المرام بالجر عطف على التهذيب اي هذا غاية تقريب المرام

الى الطبايع والافهام والحمل على طريق المبالغة او التقدير هذا

مقرب غاية التقريب قوله من تقرير عقائد الاسلام بيانية

للمرام والاضافة في عقائد الاسلام بيانية ان كان الاسلام

عبارة عن نفس الاعتقادات وان كان عبارة من مجموع الاقرار

باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة

جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من
ذوي الافهام سيما الولد الاعز الحفي الحري بالاكرام سمي حبيب الله عليه
التحية والثناء لازال له من التوفيق قوام ومن التأييد عصام وعلى الله

عن مجرد الاقرار باللسان فالاضافة لامية قوله جعلته تبصرة

اي مبصرا ويحتمل التجوز في الاسناد وكذا قوله تذكرة قوله لمن

بالكلام اي تفهيم الغير اياه او تفهيمه للغير والاول للمتعلم والثاني

للعالم قوله من ذوي الافهام بفتح الهمزة جمع فهم والظرف اما في موضع

الحال من فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر بتضمين معنى الاخذ او

التعلم اي يتذكر اخذا او متعلما من ذوي الافهام فهذا ايضا

يحتمل الوجهين قوله سيما بمعنى المثل يقال هما سيان

اي مثلان واصل سيما لا سيما حذف لا في اللفظ لكنه مراد وما

زائدة او موصولة او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصا

وفيما بعده ثلثة اوجه قوله الحفي الشفيق الحري اللايق قوله

قوام اي ما يقوم به امره قوله التأييد التقوية من الايد بمعنى القوة

قوله عصام اي ما يحفظ به امره من الزلل قوله وعلى الله قدم

التوكل وبه الاعتصام القسم الاول في المنطق متن

الطريق ههنا القصد الحصر وفي قوله بالرعاية التجايف قوله

التوكل هو التمسك بالحق والانقطاع من الخلق قوله والاعتصام

التثبت والتمسك قوله القسم الاول لما علم ضمنا في قوله في تحرير

المنطق والكلام ان كتابه مرتب على قسمين لم يحتج الى التصريح

بهذا فصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا ضمنا

وهذا بخلاف المقدمة فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم تكن معهودة

فلهذا نكرها وقال مقدمة قوله في المنطق فان قيل ليس المراد من

القسم الاول الا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان

يراد بالقسم الاول الالفاظ والعبارات فيكون المعنى ان هذه الالفاظ (وبالمنطق المعاني)

في بيان هذه المعاني ويحتمل وجوها اخر والتفصيل ان القسم الاول

عبارة عن احد معان سبعة الالفاظ والمعاني او النقوش والمركب

من الاثنين او الثلث والمنطق عبارة عن احد معان خمسة اما

مقدمة

[illegible]

الملكة او العلم بجميع المسائل او بالقدر المعتد به الذي يحصل

به العصمة او نفس المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به فحصل من

ملاحظة الخمسة مع السبعة خمسة وثلاثون احتمالا (في بعضها بيان) يفيد

في بعضها التحصيل والحصول حتما وجل الفعل السليم مناسبها

قوله مقدمة اي هذه مقدمة بين فيها امور ثلثة رسم

المنطق والحاجة اليه وموضوعه وهي ماخوذة من مقدمة

الجيش والمراد ههنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ

والعبارات طائفة من الكلام قدمت امام المقصود

لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان كان عبارة عن المعاني

فالمراد من المقدمة طائفة من المعاني توجب الاطلاع

عليها بصيرة في الشروع ويحتمل الاحتمالات الاخر في

الكتاب يستدعي جوابها من المقدمة التي هي جزء

العلم ان كان اذعانا للنسبة فتصديق والا فتصور

ه لكن القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعانى فى هذا الباب قوله
العلم هو الصورة الحاصلة عند العقل والمص لم يتعرض لتعريفه اما
لكفاية تعريف العلم او لعدم ما في مقام التقسيم واما لان تعريف العلم
مشهور مستفيض واما لان العلم بديهى التصور على ما قيل
قوله ان كان اذعانا بان نسبة قائمة او السلبية كالاعتقاد بانه
ليس بقائم فقد اختار مذهب الحكماء حيث جعل التصديق
نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب منه ومن تصور
الطرفين كما زعم الامام الرازى واختار مذهب القدماء حيث
جعل متعلق الاذعان والحكم الذى هو جزء اخير للقضية هو
النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية لا وقوع النسبة الثبوتية
التقييدية او لا وقوعها ويشير لها الى تثليث اجزاء القضية
فى مباحث القضايا قوله والا فتصور سواء كان العلم

ادراكا

ويقتسمان بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر متن

ادراكا لامر الواحد كتصور زيد اولامور المتعددة بدون
النسبة كتصور زيد وعمرو او مع نسبة غير تامة لا يصح السكوت
عليها كتصور غلام زيد او تامة انشائية كتصور اضرب او
خبرية مدركة بادراك غير اذعانى كما فى صورة التخييل والشك
والوهم قوله ويقتسمان الاقسام بمعنى القسمة على ما هو الاساس
اى يقسم التصور والتصديق كلا منهما وهى الضرورة اى الحصول
بلا نظر والاكتساب هو الحصول بالنظر فيؤخذ التصور قسما
من الضرورة فيصير ضروريا وقسما من الاكتساب فيصير كسبيا
وكذا الحال فى التصديق فالمذكور فى هذه العبارة صريحا هو
انقسام الضرورة والاكتساب ويعلم انقسام كل من التصور
والتصديق الى الضرورى والاكتسابى ضمنا وكناية وهى
ابلغ واحسن من الصريح قوله بالضرورة اشارة الى ان هذه

وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول وقد يقع منه

القسمة بديهى لا يحتاج الى كسب واستدلال كما ارتكبته و

ذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا وجدنا ان من التصورات

ما هو حاصل لنا بلا نظر والفكر كتصور حقيقة الملك والجن

وكذا من التصديقات ما يحصل بلا نظر كالتصديق بان الشمس

مشرقة والنار محرقة ومنها ما يحصل بالنظر كالتصديق

بان العالم حادث والصانع موجود قوله وهو ملاحظة

المعقول لتحصيل المجهول اى النظر توجه النفس نحو الامر

المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفى العدول عن لفظ العلوم

الى المعقول فوايد منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك فى

التعريف ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجرى فى المعقولات

اى الامور الكلية الحاصلة فى العقل دون الامور الجزئية فان

الجزئى لا يكون كاسبا ولا مكتسبا ومنها رعاية السجع

قوله

فيه الخطا فاحتيج الى

قوله فيه الخطاء بدليل ان الفكر قد ينتهى الى نتيجة كحدوث

العالم مرة والى اخرى ينتهى الى نقيضها كقدم العالم فاحد الفكرين

خطأ لا محالة والا لزم اجتماع النقيضين فلا بد من قانون

كلى لو رعيت لم يقع خطاء فى الفكر وهو المنطق فقد

ثبت احتياج الناس الى المنطق فى العصمة عن الخطاء فى الفكر

بثلث مقدمات الاولى ان العلم اما تصور واما تصديق

والثانية ان كلا منهما اما ان يحصل بلا نظر ويحصل بالنظر

والثالثة ان النظر قد يقع فيه خطأ فهذه المقدمات ا

الثلث تفيد احتياج الناس فى التحرز عن الخطاء فى افكارهم الى

قانون وذلك هو المنطق وعلم من هذا تعريف المنطق

ايضا بانه يعصم مراعاتها فى الذهن عن الخطاء فى الفكر فعلمها

علم امرين من الامور الثلثة التى وضعت المقدمة لبيانها

الى قانون يعصم عنه وهو المنطق وموضوعه المعلوم التصوري و
الذهن الخطأ في الفكر التصديقي

بقي الكلام في الامر الثالث وهو تحقيق ان موضوع العلم
المنطق وما اذا فاشار اليه بقوله موضوعه فهو قانون
لفظ يوناني او سرياني موضوع في الاصل المسطر الكتابة و
في الاصطلاح قضية كلية تعرف منها احكام جزئيات موضوعها
كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلي يعلم منه احوال جزئيات
الفاعل قوله موضوعه اي موضوع العلم وهو ما يبحث
عن عوارضه الذاتية والعرض الذاتي ما يعرض الشيء اما
اولا وبالذات كالتعجب اللاحق للانسان من حيث انه
انسان واما بواسطة امر مساو للذات كالضحك
الذي يعرض حقيقة للتعجب ثم نسب عروضه الى الانسان
بالعرض والمجاز فافهم قوله المعلوم التصوري اعلم
ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف

من حيث انه يوصل الى المطلوب تصوري فيسمى معرفا او التصديقي فيسمى حجة مثل
المعلوم التصديقي

١٠

فهو عبارة عن المعلوم التصوري ولكن لا مطلقا بل من حيث انه
يوصل الى مجهول التصوري كالحيوان الناطق الموصل الى التصور
الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل الى مجهول
تصوري فلا يسمى معرفا والمنطقي لا يبحث عنه كالامور الجزئية
المعلومة نحو زيد وعمرو واما الحجة فعبارة عن المعلوم
التصديقي لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث انه يوصل الى معلوم
التصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصل الى تصديق
بقولنا العالم حادث واما ما لا يوصل كقولنا النار حارة
مثلا فليس بحجة والمنطقي لا ينظر فيه بل المنطقي يبحث عن
المعرف والحجة من حيث انهما كيف ينبغي ان يترتبا حتى
يوصلا الى المجهول قوله معرفا لانه يعرف ويبين المجهول
التصوري قوله حجة لانها يصير سببا للغلبة عن الخصم

كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصل الى التصديق

فصل في التصورات دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى

والحجة في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب باسم

المسبب قوله التصورات دلالة اللفظ قد علمت ان النظر

المنطقي بالذات انما هو في المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني

لا الالفاظ الا انه كما يتعارف ذكر الحد والغاية والموضوع في صدر

كتب المنطقيين ليفيد بصيرة في الشروع كذلك يتعارف ايراد مباحث

الالفاظ بعد المقدمة ليعين على الافادة والاستفادة وذلك بان

تبين معاني الالفاظ المصطلحة المستعملة في محاورات اهل

هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطي و

المشكك وغيرها فانا نبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والا

ستفادة وهما انما يكونان بالدلالة فلذا بدأ بذكر الدلالة

وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فالاول

هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة

لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بسبب وضع الواضع

بتعينه الاول بازاء الثاني فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته

ودلالة الدوال الاربع على مدلولاتها وان كان بسبب اقتضاء

الطبع كحدوث الدال عند عروض المدلول فطبعية كدلالة

اح اح على وجع الصدر ودلالة سرعة النبض على الحمى وان كان

بسبب آخر غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة لفظ دير المسموع

من وراء الجدار على وجود اللافظ وكدلالة الدخان على النار

فاقسام الدلالة ستة والمقصود بالبحث ههنا هي الدلالة

اللفظية الوضعية اذ عليها مدار الافادة والاستفادة وهي

تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام لان دلالة اللفظ بسبب

وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او جزئه او على ما هو خارج

عنه قوله ولا بد اي في دلالة الالتزام قوله من اللزوم

جزئه تضمن وعلى الخارج التزام ولا بد فيه من اللزوم عقلا او عرفا ويلزمها المطابقة ولو تقديرا ولا عكس

ولا عكس متن

اى كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه

سواء كان هذا اللزوم الذهنى عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى

ويلزمهما المطابقة ولو تقديرا اذ لا شك ان الدلالة الوضعية

على جزء المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى سواء كانت الدلالة

على المسمى محققة بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم

الجزء واللازم بالطبع او مقدرة كما اذا اشتهر اللفظ في الجزء واللازم

فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحقق هناك بالفعل الا

انها واقعة تقديرا بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ

لكان دلالته عليه مطابقة والى هذا اشار بقوله ولو تقديرا

قوله ولا عكس اذ يجوز ان يكون للفظ معنى بسيط لا جزء له

ولا لازم له فيتحقق هناك المطابقة بدون التضمن والالتزام

وان كان لازم

والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعناه فمركب متن

وان كان له معنى مركب لا لازم له تحقق التضمن بدون الالتزام

ولو كان له معنى بسيط له لازم ذهنى تحقق الالتزام بدون

التضمن فالاستلزام غير واقع في شيء من الطرفين قوله و

الموضوع اى اللفظ الموضوع ان اريد دلالة جزء منه على جزء

معناه فهو المركب والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق بتحقق

امور اربعة الاول ان يكون للفظه جزء والثانى ان يكون

لمعناه جزء والثالث ان يدل جزء لفظه على جزء معناه والرابع جزئي

ان يكون هذه الدلالة مرادة فبانتفاء كل واحد من

هذه القيود الاربعة يتحقق المفرد قسم فللمركب قسم واحد

فالمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء للفظه كهمزة

الاستفهام والثانى ما لا جزء لمعناه مثل لفظ الله والثالث

اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدى او غيره والا فهو مفرد متن

ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما

والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة غير مقصودة

كالحيوان الناطق علما للشخص الانسانى قوله اما تام اى

يصح السكوت عليه كزيد قائم قوله ان احتمل الصدق

والكذب اى يكون من شانه ان يتصف بهما بان يقال

انه صادق او كاذب قوله او انشاء ان لم يحتملهما

قوله واما ناقص اى لم يصح السكوت عليه قوله تقييدى

ان كان الجزء الثانى قيدا للاول نحو غلام زيد ورجل فاضل

وقائم او غيره اى لم يكن الثانى قيدا للاول نحو فى الدار

وخمسة عشر قوله والا فمفرد اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة

على جزء المعنا وهو ان استقل فى الدلالة على معناه

و وهو ان استقل فى الدلالة بهيئته على احد الازمنة فكلمة وبدل وبعدها اسم والا فاداة وايهم متن

١٣

بان لا يحتاج فيها الى ظهر ضميمة قوله بهيئته بان يكون بحيث

كلما تحققت هيئة التركيب فى مادة موضوعة متصرفة

فيها فهم منها واحد من الازمنة الثلاثة مثلا هيئة

اى الماضى والحال والاستقبال

نصر وهى الملتئمة من ثلثه حرف مفتوحة اليه كلما تحققت

فهم الزمان الماضى لكن بشرط ان يكون تحققها فى ضمن

مادة موضوعة متصرفا فيها فلا يرد النقض بجور حسق

لانه ليس بموضوع

وحجر قوله كلمة فى الاصطلاح المنطق وفعل فى عرف

لانه ليس بمتوف

النحاة قوله والا اى وان لم يستقل فى الدلالة فاداة فى

عرف المنطقيين وحرف عند النحاة قوله ولا يخفاه نقول

مطابق لفعل المحذوف اى الحرف ايضا اى دفع وجوعا

وفيه اشارة الى ان هذه القسمة ايضا لمطلق المفرد لا

للاسم وفيه بحث فانه يقتضى ان يكون الفعل والحرف اذا كانا

ان اتحد معناه مع تشخصه وضعا فعلم وبدونه فمتواطي ان تساوت حتى

متمّم المعنى ومقابلين في العلم والمتواطي والمشكك مع انهم

لا يسمون الفعل والحرف بهذه الاسامي بل قد تحقق في موضعه

ان معنيهما لا يتصف بالكلية والجزئية تامل فيه قوله

ان اتحد اي وحد معناه قوله مع تشخصه اي جزئيته

قوله وضعا اي بحسب الوضع دون الاستعمال فاما

يكون مدلوله كليا في الاصل ومتشخصا في الاستعمال

كاسماء الاشارة على راي المصنف لا يسمى علما وهنا كلام

وهو ان المراد بالمعنى في هذا القسم اما الموضوع له تحقيقا

او ما معنى مستعمل فيه اللفظ سواء كان وضع اللفظ له تحقيقا

او تأويلا فعلى الاول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من اقسام

متكثر المعنى وعلى الثاني يدخل نحو اسماء الاشارة

على مذهب المصنف في المتكثر المعنى ويخرج عن متحد المعنى

فلا حاجة

افراده ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية وان كثر حتى

فلا حاجة الى اخراجها عن التقسيم بقوله وضعا قوله ان تساوت

ان يكون صدق هذا المعنى الكلي على تلك الافراد على السوية قوله

ان تفاوتت اي يكون صدق هذا المفهوم على بعض افراده مقدما

على صدقه على بعض آخر بالعلية او يكون صدقه على بعض اولى

وانسب من صدقه على بعض وغرضه من قوله ان تفاوتت

باولية او اولوية مثلا فان التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد

يكون بالزيادة والنقصان او بالشدة والضعف قوله

وان كثر اي اللفظ ان كثر معناه المستعمل هو فيه فلا يخلو اما

ان يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعاني ابتداء بوضع

عليحدة او لا يكون كذلك فالاول يسمى مشتركا كالعين

للباصرة وللذهب وللذات وعلى الثاني فلا يخلو اما ان يكون اللفظ

فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر فى الثانى فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

موضوعاً لواحد من تلك المعانى اذ المفرد قسم من اللفظ ا
لموضوع ثم انه استعمل فى آخر فان اشتهر فى هذا الثانى
وترك استعماله فى المعنى الاول بحيث يتبادر منه الثانى اذا
اطلق مجرداً عن القراين فهذا يسمى منقولاً وان لم يشتهر فى الثانى
ولم يترك الاول بل يستعمل تارة فى الاول واخرى فى الثانى فان استعمل
فى الاول اى المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل
فى الثانى الذى هو غير موضوع يسمى مجازاً ثم اعلم ان المنقول
لابد له من ناقل من المعنى الاول منقول عنه الى المعنى الثانى
المنقول اليه فهذا الناقل اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل
عرف واصطلاح خاص كالنحو مثلاً فعلى الاول يسمى منقولاً
شرعياً وعلى الثانى عرفياً وعلى الثالث اصطلاحياً

افصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئى والا فكلى امتنعت افراده او امكنت
ولم توجد او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهى
او عدمه

والى هذا اشارة بقوله ينسب الى الناقل قوله فصل المفهوم

التمسك ... وامثاله لمفهوم الواجب الوجود قوله
او الكثير مع التناهى كالكواكب السبعة السيارة قوله او
مع عدمه كمعلومات البارى عز اسمه وكالنفس الناطقة

فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

موضوعا لواحد من تلك المعاني اذ المفرد قسم من اللفظ

عرف واصطلاح خاص كالنحو مثلا فعلى الاول يسمى منقولا

شرعيا وعلى الثاني عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا

فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم توجد او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه

والى هذا اشار بقوله ينسب الى الناقل قوله فصل المفهوم

اعلم ان ما حصل في العقل علم انه ما يستفاد من اللفظ باعتبار

انه فهم منه يسمى مفهوما وباعتبار انه قصد منه

يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولا

قوله فرض صدقه الفرض ههنا بمعنى تجويز العقل لا

التقدير فانه لا يستحيل تقدير صدق جزئي على كثيرين

قوله امتنعت افراده كشريك الباري قوله او امكنت اي لم

يمتنع افراده في الخارج فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما

قوله ولم توجد كالعنقاء قوله مع امكان الغير كالشمس

قوله او امتناعه كمفهوم الواجب الوجود قوله او

الكثير مع التناهي كالكواكب السبعة السيارة قوله او

مع عدمه كمعلومات الباري عز اسمه وكالنفس الناطقة

والكليان ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان م

على مذهب الحكماء قوله فمتباينان اى كل كليين لا بدّ من
ان يتحقق بينهما احدى نسب اربع التباين الكلى والتساوى
والعموم المطلق والعموم من وجه وذلك لانهما اما
ان لا يصدق شيئ منهما على شيئ من افراد الآخر او يصدق
فعلى الاوّل فهما متباينان كالانسان والحجر وعلى الثانى فاما
ان يكون بينهما صدق كلى من جانب اصلا او يكون فعلى الاوّل
فهما اعمّ واخصّ من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثانى
فاما ان يكون الصدق الكلى من جانبين او من جانب واحد
فعلى الاوّل فهما متساويان كالانسان والناطق وعلى الثانى
فهما اعم واخصّ مطلقا كالحيوان والانسان فمرجع التساوى
الى موجبتين كليتين نحو كل انسان ناطق وكل ناطق
انسان ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو لا

ونقيضاهما كذلك م

١٦ لا شيئ من الانسان بحجر ولا شيئ من الحجر بانسان ومرجع العموم
والخصوص مطلقا الى موجبة كلية موضوعها الاخص و
محمولها الاعمّ وسالبة جزئية موضوعها الاعمّ ومحمولها الاخصّ
نحو كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان ومرجع
العموم والخصوص من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين
جزئيتين نحو بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس بابيض
وبعض الابيض ليس بحيوان قوله ونقيضاهما كذلك يعنى
ان نقيضى المتساويين ايضا متساويان اى كل ما صدق
عليه احد النقيضين من الافراد لو صدق مع عين الآخر وقع احدهما بدون الآخر لصدق عليه النقيض
استحالة ارتفاع النقيضين فيصدق عين الآخر بدون عين
الاوّل لامتناع اجتماع النقيضين وهذا يرفع التساوى
بين العينين مثلا لو صدق اللاانسان على شيئ ولم

يصدق عليه اللاناطق لا يصدق عليه الناطق فيصدق

الناطق ههنا بدون الانسان هذا خلف قوله ونقيضاهما

بالعكس اي نقيض الاعم والاخص مطلقا اعم واخص مطلقا

لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم

يعني كلما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص

وليس كلما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض

الاعم اما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على شيء بدون

نقيض الاخص لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص

بدون عين الاعم هذا خلف مثلا لو صدق اللاحيوان

على شيء بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان و

يمتنع هناك صدق الحيوان لاستلزامه اجتماع النقيضين

فيصدق

فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه بعد

ما ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص لو كان كل نقيض الاخص

نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون نقيضاهما

وهما العينان متساويين فيكون كاذبا وقد كان العينان

اعم واخص مطلقا هذا خلف قوله والآخر من وجه اي وان لم

يتصادقا كليا من الجانبين ولا من جانب واحد اصلا في

وجه قوله تباين جزئي التباين الجزئي هو صدق كل من

الكليين بدون الآخر في الجملة فان صدقا معا ايضا كان بينهما

عموم من وجه وان لم يتصادقا معا اصلا كان بينهما تباين كلي

فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن التباين

الكلي ايضا ثم ان الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد

يكون بين نقيضهما ايضا العموم من وجه كالحيوان واللابيض

فان بين نقيضهما وهما اللاحيوان والابيض ايضا عموم من

وجه وقد يكون بين نقيضهما تباين كلي كالحيوان واللاانسان

كالمتباينين

فان بينهما عموم من وجه وبين نقيضهما وهما اللاحيوان و
لانسان مباينة كلية فلهذا قالوا ان بين نقيضي الاعم و
الاخص من وجه تباين جزئي لا العموم من وجه فقط
ولا التباين الكلي فقط فهو كالمتباينين يعني كما ان بين
نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك
بين نقيضي المتباينين تباين جزئي فانه لما صدق كل
من العينين مع نقيض الآخر صدق كل من النقيضين مع عين
الآخر فيصدق كل من النقيضين بدون الآخر في الجملة وهو التباين
الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كالموجود و
المعدوم فان بين نقيضيهما وهما اللاموجود واللامعدوم
ايضا تباين كلي وقد يتحقق في ضمن العموم من وجه كالا
نسان والحجر فان بين نقيضيهما اللاانسان واللاحجر عموما
من وجه فلذا قالوا ان بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى
يصح في الكل هذا وانما اي ان المص اخر ذكر نقيضي المتباينين

وجهين

وقد يقال الجزئي للاخص من الشيء

١٨

او وجهين الاول قصد الاختصاص بقياسه على نقيضي الاعم
والاخص من وجه والثاني ان تصور التباين الجزئي
من حيث انه مجرد عن خصوص فرديه موقوف على تصور
فرديه اللذين هما العموم من وجه والتباين الكلي فبعد ذكر
فرديه كليهما لا يتاتى ذكره قوله وقد يقال الجزئي يعني
ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمتنع ان يجوز المعنى
صدقا على كثيرين كذلك يطلق على الاخص من شيء
فعلى الاول يقيد بقيد الحقيقي وعلى الثاني بالاضافي والجزئي
بالمعنى الثاني اعم منه بالمعنى الاول اذ كل جزئي حقيقي
وهو مندرج تحت مفهوم عام واقله المفهوم والشيء
والامر ولا عكس اذ الجزئي الاضافي قد يكون كليا كالانسان

وهو اعم والكليات خمس الاول الجنس

بالنسبة الى الحيوان ولك ان تحمل قوله وهو اعم على جواب
سؤال مقدر كان قائلا يقول الاخص على ما علم سابقا هو
الكلي الذي يصدق عليه الكلي الآخر صدقا كليا ولا يصدق
هو على ذلك الآخر كذلك والجزئي الاضافي لا يلزم
ان يكون كليا بل قد يكون جزئيا حقيقيا فتفسير الجزئي
الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير بالاخص فاجاب
بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور ههنا اعم من الاخص
المعلوم آنفا ومنه يعلم ان الجزئي بهذا المعنى اعم من الجزئي
الحقيقي فيعلم بيان النسبة التزاما وهذا من فوائد
بعض مشائخنا اطاب الله ثراه قوله والكليات اي
الكليات التي لها افراد بحسب نفس الامر في الخارج هي

واهو المقول على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ماهو

19

او في الخارج منحصرة في خمسة انواع واما الكليات الفرضية
التي لا مصداق لها خارجا ولا ذهنا فلا يتعلق بالبحث عنها
غرض يعتد به ثم الكلي اذا نسبت الى افراده المحققة في نفس الامر
فاما ان يكون عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع كالانسان
او جزء حقيقتها فان كان تمام المشترك بين شيء منها وبين
بعض آخر فهو الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه الثلاثة ذاتيات
او خارجا منها ويقال له العرضي فاما ان يختص بافراد حقيقة
واحدة او لا يختص فالاول هو الخاصة والثاني هو العرض
العام فهذا دليل انحصار الكليات في الخمسة قوله المقول اي
المحمول قوله في جواب ماهو وما هو سواء كان تمام الحقيقة
فان اقتصر في السوال على ذكر امر واحد كان السوال عن تمام الما
هية المختصة به فيقع النوع في الجواب ان كان المذكور
امرا شخصيا او الحد التام ان كان المذكور حقيقة كلية وان جمع
في السوال بين امرين كان السوال عن تمام الماهية المشتركة بين

فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو مع وقد يقال على الماهية المقول

تلك الامور ثم تلك الامور ان كانت متفقة في الحقيقة كان

المسئول عنه تمام الحقيقة المتفقة المتحدة لتلك الامور

فيقع النوع ايضا في الجواب وان كانت مختلفة في الحقيقة كان

المسئول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقايق المختلفة

وقد عرفت ان تمام الذاتي المشترك بين الحقايق المختلفة

هو الجنس فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد ان يقع جوابا عن

الماهية وعن بعض الحقايق المختلفة لها المشاركة اياها في ذلك

الجنس فان كان مع ذلك جوابا عن الماهية وعن كل واحدة

من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس

قريب كالحيوان حيث يقع جوابا للسؤال عن الانسان وعن كل

ما يشاركه في الحيوانية وان لم يقع جوابا للسؤال عن الماهية

وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث

يقع جوابا عن السؤال بالانسان والحجر ولا يقع الجسم جوابا

عن السؤال بالانسان والشجر والفرس مثلا قوله على

الماهية

عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص باسم الاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة

الماهية اي المقول عليها في جواب ما هو فلا يكون الا كليا لا

جزئيا فانها الماهية لا عرضيا فالشخص والصنف كالرومي

مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافي دائما يكون اما نوعا حقيقيا

مندرجا تحت جنس كالانسان تحت الحيوان او مندرجا

تحت جنس آخر كالحيوان تحت الجسم النامي ففي الاول يتصادق

النوع الحقيقي والاضافي وفي الثاني يوجد الاضافي بدون

الحقيقي ويجوز ايضا تحقق الحقيقي بدون الاضافي فيما اذا كان

النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون جنسا وقد مثل بالنقطة وفيه

مناقشة وبالجملة بينهما عموم من وجه قوله والنقطة

النقطة طرف الخط والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم فا

السطح غير منقسم في العمق والخط غير منقسم في العرض

والعمق والنقطة غير منقسم في الطول والعرض والعمق فهي عرض

لا تقبل القسمة اصلا فاذا لم تقبل لم تكن لها جزء فلا يكون لها

جنس وفيه نظر فان هذا يدل على انه لا جزء لها في الخارج وا

صح

ثم الاجناس قد تترتب متصاعدة الى العالى ويسمى جنس الاجناس والانواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع والمتوسط وما بينهما

والجنس ليس جزءً خارجيا بل هو من الاجزاء العقلية فجاز ان تكون النقطة جزء عقليّ وهو جنس لها وان لم تكن لها جزء في الخارج قوله متصاعدة بان تكون الترقي من خاص الى عام وذلك لان جنس الجنس يكون اعم من الجنس وهكذا الى جنس الذي لا جنس له فوقه وهو العالى وجنس الاجناس كالجوهر قوله متنازلة بان يكون التنزل من عام الى خاص وذلك لان النوع النوع يكون اخص من النوع وهكذا الى ينتهى الى نوع لا نوع له تحته وهو السافل ونوع الانواع كالانسان قوله وما بينهما اى ما بين العالى والسافل في سلسلة الانواع والاجناس يسمى متوسطات فما بين الجنس العالى والسافل اجناس متوسطة وما بين النوع العالى والسافل انواع متوسطة هذا ان جمع الضمير الى مجرد العالى والسافل وان عاد الى الجنس العالى والنوع السافل متوسطان اما جنس متوسطة فقط كالنوع العالى او نوع متوسطة فقط كالجنس السافل او جنس متوسطة ونوع متوسطة معا كالجسم النامى اعلم ان

متوسطا الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فان ميزه عن المشاركات م

٣١

المص لم يتعرض للجنس المفرد والنوع المفرد لان الكلام فيما يترتب والمفرد ليس داخلا في سلسلة الترتيب واما العدم تيقن وجوده قوله اى شيء اعلم ان كلمة اى موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت شبحا من بعيد وتيقنت انه حيوان لكن ترددت في انه هل هو انسان او فرس او غيرهما نقول اى حيوان هذا فيجاب بما يخصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا الانسان اى شيء هو في ذاته كان المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه عن ما يشاركه في الشيئية فيصح ان يجاب بانه حيوان ناطق كما يصح ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد في جواب اى شيء هو في ذاته وايضا يلزم ان لا يكون تعريف الفصل مانعا لصدقه على الحد وهذا ما استشكله الامام الرازى في هذا المقام واجاب صاحب المحاكمات بان معنى اى شيء وان كان بحسب اللغة طلب مطلقا

لكن ارباب المعقول اصطلحوا على انه لطلب مميز لا يكون
معقولا في جواب ما هو وبهذا يخرج الحد والجنس ايضا وللمحقق
الطوسي رحمه الله هاهنا مسلك آخر ادق واتقن وهو انا
لا نسلم ان الفصل لابد ان نعلم ان للشيء جنسا بناء على ان
ما لا جنس له لا فصل له واذا علمنا الشيء بالجنس فنطلب ما يميزه
عن المشاركات في ذلك الجنس فنقول للانسان اي حيوان
هو في ذاته فتعين الجواب بالناطق لا غير فكلمة الشيء
في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء
عن مشاركاته في ذلك الجنس وح يندفع الاشكال بحذافيره
قوله فقريب كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات
في جنسه القريب وهو الحيوان فبعيد كالحساس بالنسبة الى
الانسان حيث يميزه عن المشاركات في جنسه البعيد وهو الجسم
النامي قوله واذا نسب الفصل له نسبة الى الماهية التي هو
فصل مميز لها وبنسبة الى الجنس الذي يميزه الماهية التي هي عن

فمقوم والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للعالي مقوم للسافل من
ولا عكس

٣٢

بين افراده قوله باعتبار الاول يسمى مقوما لانه جزء للماهية ومحصل
لها وباعتبار الثاني يسمى مقسما لانه بانضمامه الى هذا الجنس
وجوده يصير قسما وبعدمه يجعل قسما آخر كما ترى في تقسيم الحيوان
الى الحيوان الناطق والحيوان غير الناطق قوله فالمقوم للعالي الام
للاستغراق اي كل فصل مقوم للعالي فهو فصل مقوم للسافل لان
مقوم العالي جزء للعالي والعالي جزء للسافل ثم انه يميز السافل
عن كل ما يميزه العالي عنه فيكون جزءا مميزا له وهو المعنى المقوم
وليعلم ان المراد بالعالي حيث ما كان جنسا او نوعا يكون فوق آخر
سواء كان فوقه آخر او لم يكن وكذا المراد بالسافل كان جنسا او نوعا
يكون تحت آخر سواء كان تحته آخر او لم يكن حتى ان الجنس
المتوسط عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه
قوله ولا عكس كليا بمعنى انه ليس كل مقوم للسافل مقوم
للعالي فان الناطق مقوم للسافل الذي هو الانسان وليس
مقوم للعالي الذي هو الحيوان والمقسم بالعكس اي كل مقسم

وجزء الجزء جزء فمقوم العالي جزء للسافل

قوله

والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة
واحدة فقط الخامس العرض العام وهو خارج المقول عليها وعلى غيرها ولكل منهما

للسافل قسم للعالي ولا عكس اي كليا اما الاول فلان السافل
قسم من العالي فكل فصل حصل للسافل قسما فقط حصل للعالي
قسما لان قسم القسم قسم واما الثاني فلان الحساس مقسم
للعالي الذي هو الجسم النامي وليس مقسما للسافل الذي هو
الحيوان قوله وهو الخارج اي الكلي الخارج فان المقسم معتبر في
جميع مفهومات الاقسام واعلم ان الخاصة ينقسم الى خاصة
شاملة لجميع افراد ما هي خاصة له كالكاتب بالقوة للانسان
والى غير شاملة لجميع افراده كالكاتب بالفعل للانسان وايضا الى
خاصة حقيقة واحدة نوعية او جنسية فالاول خاصة النوع والثاني
خاصة الجنس فالماشي خاصة للحيوان وعرض عام للانسان
فافهم قوله وعلى غيرها كالماشي يقال على حقيقة الانسان
وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية قوله ولكل منهما اي كل من الخاصة
والعرض العام وبالجملة الكلي الذي هو عرض لافراده اما لازم
او مفارق اذ لا يخلو اما ان يستحيل انفكاكه عن معروضه او لا والاول

هو الاول

اي ممتنع انفكاكه عن الشيء فاللازم بالنظر الى الماهية او الوجود فاللازم اما بين يلزم تصوره
من تصور الملزوم او من تصورهما الجزم باللزوم وغير بين بخلافه واما تعرض مفارق فقدم

٢٣

هو الاول والثاني هو الثاني ثم اللازم قسم بقسمين
احدهما انه لازم الشيء اما لازم له بالنظر الى نفس ماهيته مع
قطع النظر عن خصوص وجوده في الخارج او في الذهن وذلك بان
يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن او في الخارج كان
هذا اللازم ثابتا له واما لازم له بالنظر الى وجوده اي الخصوص
وجوده في الخارج او الذهني وهذا القسم بالحقيقة قسمان فاقسام
اللازم بهذا التقسيم ثلثة لازم الماهية كالزوجية للاربع ولازم
الوجود الخارجي كاحراق النار ولازم الوجود الذهني ككون
حقيقة الانسان كلية وهذا القسم يسمى معقولا ثانيا والثاني
ان اللازم اما بين او غير بين والبين له معنيان احدهما اللازم
الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر من
تصور العمى وهذا يسمى بالبين بالمعنى الاخص ومقابله غير بين
هو اللازم الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم كالكاتب
الكتابة بتلك

يلزم او يزول بسرعة او بطؤ خاتمه مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا

بالقوة فلان ان الثانى معنى البين هو اللازم الذى يلزم

من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم

كالزوجية للاربع فان العقل بعد تصور الاربعة والزوجية ونسبة

الزوجية اليها يحكم جزما بان الزوجية لازمة لها وذلك

يقال له البين بالمعنى الاعم وح فغير البين هو اللازم الذى

لا يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم

باللزوم كالحدوث للعالم فهذا التقسيم الثانى بالحقيقة

تقسيم ان الاان القسمين الحاصلين على كل تقدير انما يسميان

بالبين وغير البين قوله يدوم كحركة الفلك فانها دائمة

للفلك وان لم يمتنع انفكاكها بالنظر الى ذاته قوله بسرعة

كحمرة الخجل وصفرة الوجل او بطوء كالشباب قوله مفهوم الكلي

او ما يطلق عليه لفظ الكلي يعنى المفهوم الذى لا يمتنع فرض

صدقه على الكثيرين يسمى كليا منطقيا لان المنطقى يقصد

من الكلي

ومعروضه طبيعيا والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة والحق وجود الطبيعى بمعنى وجود
اشخاصه

من الكلي هذا المعنى قوله ومعروضه اى ما يصدق عليه هذا المفهوم يصدق

كالانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا لوجوده فى الطبايع يعنى

اى كالانسان والحيوان فانه متصف بصفة الكلي والمجموع يسمى كليا عقليا اذ لا وجود له الا فى العقل

فى الخارج ما يسمى والمجموع المركب من هذا العارض والمعروض كالا

الكلي والحيوان يسمى كليا عقليا اذ لا وجود الا فى العقل وكذا الانواع له فى العقل قوله

يعنى كما ان الكلي يكون منطقيا وطبيعيا وعقليا كذا الانواع الخمسة يعنى

الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يجرى فى كل منها هذه

الاعتبارات الثلثة مثلا مفهوم النوع اعنى الكلي المقول على الكثيرين

المتفقين فى جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه كالانسان

والفرس نوعا طبيعيا ومجموع العارض والمعروض كالانسان النوعى

نوعا عقليا وعلى هذا فقس البواقى بل الاعتبارات الثلث يجرى

فى الجزئى ايضا فانا اذا قلنا زيد جزئى فمفهوم الجزئى اعنى ما يمنع

فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئيا منطقيا ومعروضه اعنى زيد

يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع اعنى زيد الجزئى يسمى جزئيا عقليا

قوله والحق وجود الطبيعى بمعنى وجود اشخاصه لا ينبغى ان

وفصل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا

يتشكك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما

تعرض المفهومات في العقل ولذا كانت من المفهومات الثانية

وكذا في ان الكلي العقلي غير موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم

انتفاء الكل وانما النزاع في ان الطبعي كالانسان من حيث هو

انسان الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج

بوجود افراده ام لا بل ليس الموجود فيه الا الافراد والاول مذهب

جمهور الحكما والثاني مذهب بعض المتاخرين ومنهم المصنف

ولهذا قال الحق هو الثاني وذلك لانه لو وجد الكلي في الخارج

في ضمن افراده لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة

ووجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة وح نفي وجود الطبعي

هو ان افراده موجودة وفيه تامل وتحقيق الحق في حواشي التجريد

معرف الشيء بعد الفراغ من بيان ما يتركب منه المعرف شرع

في البحث عنه وعن الحجة وقد علمت ان المقصد بالذات في هذا

الفن هو البحث عنه وعن الحجة وعرفه بانه ما يحمل على الشيء اي على المعرف

يفيد

واجلى فلا يصح بالاعم والمباين معرفة واخفى فالتعريف بالفصل القريب

حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والا فناقص

ليفيد تصور هذا الشيء اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه

ولهذا لم يجز ان يكون اعم لان الاعم لا يفيد شيئا منهما كالحيوان في

تعريف الانسان فان الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان

هو الحيوان مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه لان

بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه واما الاخص

يعني مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصوره تصور الاعم بالنسبة لكن

او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه كما اذا تصورت الانسان بانه حيوان

ناطق فقط تصورت في ضمنه الحيوان باحد الوجهين لكن لما

كان الاخص اقل وجودا في العقل واخفى في نظره وشرط ان المعرف ان يكون

اعرف من المعرف لم يجز ان يكون اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرف

بما يحمل على الشيء انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين ان يكون

مساويا له ثم ينبغي ان يكون اعرف من المعرف في نظر العقل لانه معلوم

موصل الى تصور مجهول هو المعرف لا اخفى ولا مساويا له في الخفاء

والظهور قوله بالفصل القريب حد التعريف لا بد ان يشتمل على

ولم يعتبروا بالعرض العام وقد جنبه في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وما هو ما يقصد
به تفسير مدلول اللفظ الفصل الثاني في التصديقات القضية قول يحتمل الصدق

امر يخص المعرف ويساويه بناء على ما سبق من اشتراط المساوات
فهذا الامر ان كان ذاتيا كان فصلا قريبا وان كان عرضيا كان
خاصة لا محالة فعلى الاول المعرف يسمى حدا وعلى الثاني يسمى رسما
ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حدا تاما او رسما
تاما وان لم يشتمل على الجنس القريب بل على البعيد او كان هناك فصل قريب و
القريب سواء اشتمل على الجنس
او خاصة وحدها يسمى حدا ناقصا او رسما ناقصا هذه محصل كلامهم وفيه ابحاث
كثيرة لا يسعها المقام قوله ولم يعتبروا بالعرض العام قالوا الغرض
من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه
والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلذا لم يعتبروه في مقام التعريف
والظاهر ان غرضهم من ذلك انه لا يعتبر منفردا واما التعريف
بمجموع امور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصه
كتعريف الانسان بماشي مستقيم القامة مثلا وتعريف الخفاش با
الطائر الولود فهو تعريف بخاصة مركبة معتبر عندهم كما صرح به
بعض المتاخرين قوله وقد جنبه في الناقص اه اشار الى ما اجاب

والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فحملية موجبة او سالبة ويسمى
المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة

المتقدمون حيث حققوا انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم كتعريف
الانسان بالحيوان فيكون حدا ناقصا او بالعرض الاعم كتعريفه با
الماشي فيكون رسما ناقصا وجوزوا التعريف بالعرض الاخص
ايضا كتعريف الحيوان بالضاحك لكن المصنف لم يعتد به لزعمه انه
التعريف بالاخفى وهو غير جائز اصلا قوله كاللفظي اي كما جاز في
التعريف اللفظي ان يكون اعم كقولهم سعدانة نبت قوله لا
تفسير مدلول اللفظ اي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني
المخزونة في الخاطر فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف
الحقيقي فافهم قوله قول القول في عرف هذا الفن يقال للمركب
سواء كان مركبا معقولا او ملفوظا فالتعريف يشمل القضية
المعقولة والملفوظة الصدق هو المطابقة للواقع والكذب هو
اللامطابقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر
والقضية فلا دور قوله موضوعا لانه وضع وعين ليحكم عليه
قوله محمولا لانه امر حمل على موضوعه والدال على النسبة اي

وقد استعير لما هو آة شرطية يسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا فالموضوع ان كان

اللفظ المذكور في الحقيقة لقضية الملفوظة الذي يدل على النسبة
الحكمية يسمى رابطة تسمية للدال باسم المدلول فان
الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية معنى قوله والدال على النسبة
اشارة الى ان الرابطة اداة لدلالتها على النسبة التي هي معنى
حرفي غير مستقل واعلم ان الرابطة قد تذكر في القضية وقد يحذف
مثل زيد هو قائم
والقضية على الاول يسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية قوله
ان كان الرابطة مذكورة في اللفظ — الا ان يكون الرابطة محذوفا
وقد استعير لما هو اعلم ان الرابطة تنقسم الى زمانية تدل
على اقتران النسبة الحكمية باحد الازمنة الثلاثة وغير زمانية
قلت
تدل على خلاف ذلك وذكر الفارابي ان الحكمة الفلسفية لما
نقلت من اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم ان الرابطة
الزمانية في لغة العرب هي الافعال الناقصة ولكن لم يجد وفي
تلك اللغة رابطة غير زمانية يقوم مقام است في الفارسية
واستين في اليونانية فاستعار للرابطة الغير الزمانية
لفظة هو وهي ونحوهما مع كونهما في الاصل اسماء لا ادوات

فهذا ما

٢٧

مشخصا سميت القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية افراده
كلا او بعضا فمسورة كلية اوجزئية وما به البيان سورا والا فمهملة

فهذا ما اشار اليه المص بقوله وقد استعير لما هو وقد يذكر
للرابطة الغير الزمانية اسماء مشتقة من الافعال الناقصة نحو
كائن وموجود في قولنا زيد كائن فاضلا وعمرو موجود
اسم رجل من العرب
قوله والا فشرطية اي وان لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء او نفيه
عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم بثبوت نسبة على تقدير
نسبة اخرى او نفي ذلك الثبوت او بالمنافات بين النسبتين او بسلب تلك
المنافات فالاول شرطية متصلة والثاني شرطية منفصلة واعلم
ان حصر القضية في الحملية والشرطية على ما قرر المص عقلي دائر
بين النفي والاثبات واما حصر الشرطية في المتصلة والمنفصلة
فاستقرائي قوله مقدما لتقدمه في الذكر قوله تاليا لتلوه
يعني عقيب جزء الاول
بجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار
اي الموضوع ان كان شخصيا
الموضوع والملحوظ في تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ما
اي القضية
هو موضوعه شخص شخصية وعلى هذا القياس ومحصل التقسيم
ان الموضوع اما جزئي حقيقي كقولنا هذا انسان او كلي وعلى الثاني
اي ان كان كليا

وتلازم الجزئية

فاما ان يكون الحكم على نفسه حقيقة هذا الكلي وطبيعته او على افراده
وعلى الثاني فاما ان يبين كمية الافراد المحكوم عليها بان يبين ان
الحكم على كلها او على بعضها او لا يبين ذلك بل يهملها الاول شخصية
والثاني طبعية والثالث محصورة والرابع مهملة ثم المحصورة ان
يبين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية وان بين ان
الحكم على بعض افراده فجزئية وكل منهما اما موجبة او سالبة
ولا بد في كل من تلك المحصورات الاربعة من امر يبين كمية
افراد الموضوع ويسمى ذلك الامر بالسور اخذا من سور البلد
محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع
فسور الموجبة الكلية هو كل ولام الاستغراق وما يفيد معنا
هما من اي لغة كانت وسور الموجبة الجزئية هو بعض وواحد
وما يفيد معناهما وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد ونظا
ئرهما وسور السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل
وما يساويها قوله وتلازم الجزئية اعلم ان القضايا المعتبرة في

ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع محققا وهي اما خارجية او مقدرة او حقيقية او ذهنية فالذهنية ما

٢٨

العلوم هي المحصورات الاربع لا غير وذلك لان المهملة والجزئية
متلازمتان اذ كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة صدق
على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة تحت الجزئيات والشخصية
لا يبحث عنها بخصوصها فانها لا كمال في معرفة الجزئيات لتغيرها
وعدم ثباتها بل انما يبحث عنها في ضمن المحصورات التي يحكم
فيها على الاشخاص اجمالا والطبيعية لا يبحث عنها في العلوم
ايضا لان الطبائع الكلية من حيث نفس مفهومها كما هو مو
ضوع الطبيعية لا من حيث تحققها في ضمن الاشخاص غير موجود
في الخارج فلا كمال في معرفة احوالها فانحصر القضايا المعتبرة في المحصورات
الاربع قوله ولا بد في الموجبة اي في صدقها وذلك لان الحكم
في الموجبة بثبوت شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع ثبوت
المثبت له اعني الموضوع فانما يصدق هذا الحكم اذا كان الموضوع
محققا موجودا اما في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك
او في الذهن كذلك ثم القضايا الحملية المعتبرة باعتبار وجود

وقد يجعل حرف السلب جزءا من جزء فيسمى معدولة وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة

موضوعها الى ثلاثة اقسام لان الحكم فيها اما على الموضوع الموجود

فى الخارج محققا نحو كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود

فى الخارج فهو حيوان فى الخارج واما على الموضوع الموجود فى الخارج

مقدرا نحو كل انسان حيوان بمعنى ان كل ما لو وجد فى

الخارج كان انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان وهذا الوجود

المقدر انما اعتبره فى الافراد الممكنة لا الممتنعة كافراد لا

شيء وشريك البارى واما على الموضوع الموجود فى الذهن

كقولك شريك البارى ممتنع بمعنى ان كل ما لو وجد فى العقل

ويفرضه العقل شريك فهو موصوف فى الذهن بالامتناع و

هذا انما اعتبره فى الموضوعات التى ليست لها افراد ممكنة

التحقق فى الخارج اصلا **قوله** حرف السلب كلا وليس و

غيرهما مما يشاركهما فى معنى السلب **قوله** من جزء اى الموضوع

فقط او من المحمول فقط او من كليهما فالقضية على الاول تسمى

معدولة الموضوع وعلى الثانى معدولة المحمول او على الثالث

ما به البيان جهة فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودة فضرورية مطلقة

معدولة الطرفين **قوله** معدولة لان حرف السلب موضوع

لسلب النسبة فاذا استعمل لا فى هذا المعنى كان معدولا عن معناه

الاصلى فسميت القضية التى الحرف جزء من جزئها معدولة تسمية الكل باسم الجزء

والقضية التى لا يكون حرف السلب جزءا من طرفيها تسمى محصلة **قوله**

بكيفية النسبة نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية او سلبية

يكون لا محالة مكيفة فى نفس الامر والواقع بكيفية مثل الضرورة والدوام

او الامكان او الامتناع او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة فى نفس

الامر تسمى مادة القضية ثم قد يصرح فى القضية بان تلك النسبة مكيفة

فى نفس الامر بكيفية كذا فالقضية حينئذ موجهة وقد لا يصرح بذلك

فتسمى القضية مطلقة واللفظ الدال عليها فى القضية الملفوظة

والصورة العقلية الدالة عليها فى القضية المعقولة تسمى جهة القضية

فان طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا كل انسان حيوان

بالضرورة والا كذبت كقولنا كل انسان حجر بالضرورة **قوله** فان كان

الحكم فيها بضرورة النسبة الخ اى قد يكون الحكم فى القضية الموجهة بان

او ما دام وصف فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة او غير

بان النسبة الثبوتية او السلبية ضرورية اى ممتنعة الانفكاك
عن الموضوع على احد اربعة اوجه الاول انها ضرورية مادام ذات
الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شيء
من الانسان بحجر بالضرورة فتسمى القضية ضرورية مطلقة
لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد الضرورة بالوصف او الوقت
الثاني انها ضرورية مادام الوصف العنواني ثابتا للذات
الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا
ولا شيء منه بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فتسمى
مشروطة عامة لاشتراط الضرورة بالوصف العنواني
وكون هذه القضية اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء
الثالث انها ضرورية في وقت معين نحو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس و
لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع فتسمى
وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت وعدم تقييده

معين فمنتشرة مطلقة او بدوامها ما دام الذات فدائمة مطلقة او ما دام الوصف

القضية باللادوام الرابع انها ضرورية في وقت من الاوقات
كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما ولا شيء منه بمتنفس
بالضرورة وقتا ما فتسمى منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة
فيها منتشرا او غير معين وعدم تقييد القضية باللادوام
قوله فدائمة مطلقة والفرق بين الضرورة والدوام ان
الضرورة هي استحالة انفكاك شيء عن شيء والدوام عدم
انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك
ثم الدوام اعني عدم انفكاك النسبة الايجابية او السلبية
عن الموضوع اما ذاتي او وصفي فان كان الحكم في الموجهة با
لدوام الذاتي اى بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع مادام
ذات الموضوع موجودة فسميت القضية دائمة لاشتمالها
على الدوام ومطلقة لعدم تقييده باللادوام بالوصف العنواني
وان كان الحكم بالدوام الوصفي اى بعدم انفكاك النسبة عن
ذات الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتا لتلك الذات

نوعية عامة او بفعليتها فمطلقة عامة او بعدم ضرورة خلافها
ممكنة عامة

سميت عرفية لان اهل العرف يفهمون هذا المعنى من القضية
السالبة بل من الموجبة ايضا عند الاطلاق فاذا قيل كل كا
تب متحرك الاصابع فهموا ان هذا الحكم ثابت ما دام كاتبا
وعامة لكونها اعم من العرفية الخاصة التي سيجيء
ذكرها قوله او بفعليتها اي بتحقق النسبة فالمطلقة ا
لعامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل
اي في احد الازمنة الثلثة وسميتها بالمطلقة لان هذا
هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها
بالضرورة واللادوام وغير ذلك من الجهات واما بالعامة
لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية على
ما سيجيء قوله او بعدم ضرورة الخ اذا حكم في القضية بان خلاف
النسبة المذكورة فيها ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب
بالامكان العام يعني ان الكتابة غير مستحيلة له يعني
سلبها عنه ليس ضروريا سميت القضية ح ممكنة لا

شتمالها

لاشتمالها على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها اعم
من الممكنة الخاصة قوله فهذه بسائط اي القضايا الثمانية
المذكورة من جملة الموجهات بسائط اعلم ان القضية الموجهة
اما بسيطة وهو ما يكون حقيقتها اما ايجابا فقط او سلبا فقط
كما مر من جهات الثمانية واما مركبة وهي التي يكون م
حقيقتها مركبة من ايجاب وسلب بشرط ان لا يكون الجزء
الثاني فيها مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ تر
كيب كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما فقولنا
لا دائما اشارة الى حكم سلبي اي لا شيء من الانسان بضا
حك بالفعل او لم يكن في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان كاتب
بالامكان الخاص فانه في المعنى قضيتان ممكنتان عامتان
اي كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب
بالامكان العام والجزء بالايجاب والسلب بالجزء
الاول الذي هو صدر القضية واعلم ايضا ان القضية المركبة ا

وقد يقيد العامّتان والوقتيّتان المطلقتان باللادوام الذاتى فتسمّى المشروطة الخاصّة

انّما خطر بتقييد قضيّة بسيطة يقيّد مثل اللادوام واللاضرورة

قوله العامّتان اى المشروطة العامّة والعرفيّة العامّة و

الوقتيّتان اى الوقتيّة المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام

الذاتى ومعنى اللادوام الذاتى هو انّ هذه النسبة المذكورة

فى القضيّة ليست دائمة مادام ذات الموضوع موجودة فيكون

نقيضها واقعة النسبة فى زمان من الازمنة فيكون اشارة

الى قضيّة مطلقة عامّة مخالفة للاصل فى الكيف فافهم

قوله المشروطة الخاصّة هى المشروطة العامّة المقيّدة

باللادوام الذاتى نحو كلّ كاتب متحرّك الاصابع بالضرورة

مادام كاتبا لا دائما اى لا شيء من الكاتب بمتحرّك الاصابع

بالفعل قوله والعرفيّة الخاصّة هى العرفيّة العامّة المقيّدة

باللادوام الذاتى كقولنا بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن

الاصابع مادام كاتبا لا دائما اى كلّ كاتب ساكن الاصابع بالفعل

قوله والوقتيّة والمنتشرة المطلقتان كما قيّدت الوقتيّة

والوقتيّة والمنتشرة وقد يقيّد المطلقة المطلقة العامّة باللاضرورة او باللادوام الذاتى فتسمّى وجوديّة اللادائمة

المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتى حذف من

اسميهما لفظ الاطلاق فسمّيت الاولى وقتيّة والثانية منتشرة

فالوقتيّة هى الوقتيّة المطلقة المقيّدة باللادوام الذاتى نحو

كلّ قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما اى لا شيء من القمر

بمنخسف بالفعل والمنتشرة هى المنتشرة المطلقة مقيّدة باللادوام الذاتى

نحو قولنا لا شيء من الانسان بمتنفّس بالضرورة وقتا ما لا دائما

اى كلّ انسان متنفّس بالفعل قوله او بالضرورة الذاتيّة معنى اللاضرورة

الذاتيّة ان هذه النسبة المذكورة فى القضيّة ليست ضروريّة مادام

ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بامكان نقيضها لانّ الامكان

هو سلب ضرورة الطرف المقابل كما مرّ فيكون مفاد اللاضرورة الذاتيّة

ممكنة عامّة مخالفة للاصل فى الكيف قوله الوجوديّة

اللاضروريّة لانّ معنى المطلقة العامّة هو فعليّة النسبة ووجودها

فى وقت من الاوقات ولاشتمالها على اللاضرورة فالوجوديّة اللا

ضروريّة هى المطلقة العامّة المقيّدة باللاضروريّة الذاتيّة نحو كلّ انسان

وقد يقيّد المطلقة

بالفعل لا بالضرورة اى لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام
فهى مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة
والاخرى سالبة قوله او باللادوام الذاتى انما قيد اللادوام بالذاتى
لان تقييد العامتين باللادوام الوصفى غير صحيح ضرورة تنافى
اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب الوصف نعم يمكن تقييد
الوقتيتين المطلقتين باللادوام الوصفى ايضا لكن هذا التركيب
غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع
باللادوام الذاتى كذلك يصح تقييدها بما سوى المشروطة العامة
تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح
من تلك الجملة باللاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة
من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع مع كل من تلك القيود
الاربعة ستة عشر ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صح
معتبرة والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة واعلم ايضا انه كما
يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيين
كذلك يمكن تقييدها باللادوام واللاضرورة الوصفيتين

وهذان

وهذان ايضا من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة وكما يصح تقييد
الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية يصح تقييدها باللاضرورة
وكذا باللادوام الذاتى والوصفى لكن هذه المحتملات الثلثة
ايضا غير معتبرة عندهم وينبغى ان يعلم ان التركيب لا ينحصر
فيما اشرنا اليه بل سيجيء الاشارة الى بعض آخر ويمكن تركيبات كثيرة
اخر لم يتعرض لها لكن المتنبه بعد التنبيه بما ذكرنا يتمكن
من استخراج اى قدر شاء قوله وجودية لادائمة هى المطلقة
العامة المقيدة باللادوام الذاتى نحو لا شيء من الانسان بمتنفس
بالفعل لا دائما اى كل انسان متنفس بالفعل فهى مركبة من مطلقتين
عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة قوله ايضا اى كما انه
يحكم فى الممكنة العامة بلا ضرورة الجانب المخالف فقد يحكم بلا ضرورة
الجانب الموافق ايضا فتصير القضية مركبة من ممكنتين عامتين
ضرورة ان سلب الضرورة الجانب المخالف هو امكان الطرف الموافق
وسلب الضرورة الطرف الموافق امكان الطرف المقابل فيكون الحكم

وقد يقيد الممكنة العامة بلا ضرورة من جانب الموافق فيسمى الممكنة الخاصة وهذه
مركبات

فى القضية بامكان الطرف الموافق وامكان الطرف المقابل نحو كل انسان
كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان كاتب بالامكان العام
ولا شىء من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله وهذه مركبات
اى هذه القضايا السبع المذكورة وهى المشروطة الخاصة والعرفية
الخاصة والوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية
اللادائمة والممكنة الخاصة قوله معنى انه يخالف الكيفية اى
فى الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك وبيان معنى اللادوام
واللاضرورة واما الموافقة فى الكمية اى الكلية والجزئية فلان
الموضوع فى القضية المركبة امر واحد قد حكم عليه بحكمين مختلفين
بالايجاب والسلب فان كان الحكم فى الجزء الاول على كل افراد
كان فى الجزء الثانى ايضا على كلها وان كان على بعض فى الاول فكذا
فى الثانى قوله لما قيد بهما اى القضية التى قيدت بهما اى باللادوام
واللاضرورة يعنى اصل القضية قوله على تقدير الاجزاء سواء كانت
النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فقولنا كلما

لان اللازم دفعه اشارة الى مطلقة عامة و للاضرورة الى ممكنة عامة معا لفقى بتكثير
الكمية لما قيد بهما فصل الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت على تقدير
اخرى او نفيها لزوميه ان كان الحكم ذلك لعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم
فيها تنافى النسبتين
او لا تنافيهما صدقا وكذبا
وهى الحقيقية متن

لم يكن زيد حيوانا لم يكن انسانا متصلة موجبة فالمتصلة الموجبة
ما حكم فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب اتصال
نحو ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وكذا
اللزومية الموجبة ما حكم فيها بان الاتصال للعلاقة والسالبة
ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال للعلاقة سواء لم يكن هناك
اتصال او كان ذلك لكن لا للعلاقة واما الاتفاقية وهى ما حكم
فيها بمجرد الاتصال او نفيه من غير ان يكن ذلك مستندا الى
العلاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس كلما كان
الانسان ناطقا كان الفرس ناهقا قوله لعلاقة وهى امر بسببه
يستصحب المقدم التالى كعلية طلوع الشمس لوجود النهار
فى قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله تنافى
النسبتين اى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين
فان كان الحكم فيها بتنافيهما فهى منفصلة موجبة وان كان
بسلب تنافيهما فهى منفصلة سالبة قوله وهى الحقيقية

او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة الخلو وكل منها عنادية ان كان الحكم التنافى لذاتى
الجزئين فيهى

فالمنفصلة الحقيقية ما حكم فيها بتنافى النسبتين فى الصدق والكذب
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون هذا العدد
فردا او حكم فيها بسلب تنافى النسبتين فى الصدق والكذب
نحو قولنا ليس البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا او منقسما
بمتساويين والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافى النسبتين
او لا تنافيهما فى الصدق فقط نحو هذا الشئ اما ان يكون شجرا
او اما ان يكون حجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافى
فى النسبتين او لا تنافيهما فى الكذب فقط نحو اما ان يكون
زيد فى البحر واما ان لا يغرق قوله او صدقا فقط اى لا فى
الكذب ومع قطع النظر عن الكذب حتى جاز ان يجتمع النسبتان
فى الكذب وان لا يجتمعا ويقال للمعنى الاول مانعة الجمع بالمعنى الاخص
والثانى بمعنى الاعم قوله او كذبا فقط اى لا فى الصدق او مع
قطع النظر عن الصدق والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص
والثانى بالمعنى الاعم قوله لذاتى الجزئين اى ان كان المنافات

بين الطرفين

و الا فاتفاقية ثم الحكم فى الشرطية ان كان على الجميع تقادير المقدم فكلية او على بعضها مطلقا فجزئية او

٣٥

بين الطرفين اى المقدم والتالى منافات ناشية عن ذاتيهما
فى اى مادة تحققا كالمنافات بين الزوجية والفردية لا من خصوص
المادة كالمنافات بين السواد والكتابة كما فى انسان يكون اسود
وغير كاتب او يكون كاتبا وغير اسود فالمنافاة بين طرفى هذه
القضية المنفصلة وقعا لا لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ
قد يجتمع السواد والكتابة فى الصدق والكذب فى مادة اخرى
فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية قوله ثم الحكم الخ كما ان الحملية
ينقسم الى محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية كذلك الشرطية
ايضا سواء كانت متصلة او منفصلة تنقسم الى المحصورة كلية و
جزئية والمهملة والشخصية ولا يتحقق الطبيعية ههنا قوله
تقادير المقدم كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
قوله فكلية وسورها فى المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى
وما فى معناها وفى المنفصلة دائما وابدا ونحوهما
فى الموجبة واما فى السالبة مطلقا فسورها ليس البتة قوله

معاً فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان

او بعضها مطلقة اى بعض غير معين كقولك قد يكون اذا كان
الشيء حيوانا كان انسانا قوله فجزئية وسورها في الموجبة ثم
متصلة كانت او منفصلة قد يكون وفى السالبة كذلك قد لا يكون
قوله شخصية كقولنا ان جئتنى اليوم فاكرمتك قوله والا
اى وان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم ولا على بعضه بان
يسكت عن بيان الكلية والبعضية مطلقا قوله فمهملة نحو اذا
كان الشيء انسانا كان حيوانا قوله في الاصل اى قبل دخول اداة
الاتصال والانفصال عليهما قوله حمليتان كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان طرفيها وهما الشمس طالعة
فالنهار موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان كقولنا
ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن
النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا كلما لم
يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة قضيتان

او منفصلتان او مختلفتان الا انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال من التمام فصل التناقض
اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى

قوله او منفصلتان كقولنا كلما كان دائما اما ان يكون ا
حد الطرفين حملية والاخر منفصلة او احدهما متصلة والاخرى
منفصلة فالاقسام ستة وعليك باستخراج ما ترك من امثلتها
قوله عن التمام اى ان يصح السكوت عليهما او ان يحتمل الصدق
والكذب مثلا قولنا الشمس طالعة مركب تام خبرى يحتمل
الصدق والكذب ولا نعنى بالقضية الا هذا فاذا ادخلت عليه
اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت الشمس طالعة
لم يصح ان يسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل
احتجت الى ان يضم اليه قولك فالنهار موجود قوله اختلاف
القضيتين قيد بالقضيتين اما لان التناقض لا يكون بين المفردات
على ما قيل واما لان الكلام في تناقض القضايا قوله بحيث يلزم
اخرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة
الجزئيتين فانهما قد يصدقان معا نحو بعض الحيوان انسان
وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين

وبالعكس ولابدّ من الاختلاف في الكم والكيف والجهة والاتحاد فيما عداها متن

وبالعكس اى ويلزم من كذب كلّ من القضيتين صدق الاخرى
وخرج بهذا الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكليتين
فانّهما قد يكونان معا كقولنا لاشئ من الحيوان بانسان وكلّ
حيوان انسان فلا يتحقق التناقض بين الكليتين ايضا فقد
علم انّ القضيتين لو كانت محصورتين يجب اختلافهما في الكم
كما سيصرح المص قوله ولابدّ من الاختلاف اى يشترط في التناقض
ان يكون احدى القضيتين موجبة والاخرى سالبة ضرورة
انّ الموجبتين وكذا السالبتين قد يجتمعان في الصدق والكذب
ثم ان كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما في الكم ايضا
كما مرّ ثم ان كانتا موجهتين يجب اختلافهما في الجهة ايضا
فانّ الضروريتين قد يكونان معا كقولنا كلّ انسان بكاتب
بالضرورة والممكنتان قد يصدقان معا كقولنا كلّ انسان
كاتب بالامكان العام ولاشئ من الانسان بكاتب بالامكان
العام قوله والاتحاد فيما عداها اى يشترط في التناقض

والنقيض للضرورية الممكنة العامة والدائمة المطلقة العامة وللمشروطة الحينية الممكنة والعرفية العامة الحينية المطلقة متن

اتحاد القضيتين فيما عدا الامور الثلثة المذكورة اعنى الكم والكيف والجهة
وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن الاتحاد في امور ثمانية مذكورة في
الشعر در تناقض هشت وحدت شرط دان وحدت موضوع
ومحمول ومكان وحدت شرط واضافة جزء وكل قوه وفعلست
در آخر زمان قوله والنقيض للضرورية اه اعلم انّ نقيض كلّ
شئ رفعه فنقيض القضية التى حكم فيها بضرورة السلب او الايجاب
هو قضية حكم فيها سلب تلك الضرورة وسلب كل ضرورة هو
على امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة الايجاب امكان السلب ونقيض
ضرورة السلب امكان الايجاب ونقيض الدائمة وهو سلب الدوام
وقد عرفت انّه يلزم فعليت الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب
يلزمه فعليت السلب ورفع دوام السلب يلزمه فعليت
الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح للضرورية المطلقة
والمطلقة العامة لازمة لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم
يكن لنقيضها الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر

في بين القضايا المتعارفة قالوا النقيض الدائمة هو المطلقة

العامة ثم اعلم ان النسبة الحينية الممكنة الى المشروطة العامة

كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية فان الحينية الممكنة هي

التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية اى الضرورة ما دام

الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضها لما حكم فيها

بضرورة الجانب المخالف بحسب الوصف فقولنا بالضرورة

كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب

بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية

المطلقة وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف

ذات الموضوع بالوصف العنواني الى العرفية العامة كنسبة

المطلقة العامة الى الدائمة وذلك لان الحكم في العرفية

العامة بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع متصفا بالوصف

العنواني نقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه

وقوع الطرف المقابل في اوقات الوصف العنواني وهذا

معنى الحينية

والمركب المفهوم المردد بين نقيضي الجزئيين

معنى الحينية المطلقة المخالف للقضية العرفية في الكيف فنقيض

قولنا بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا قولنا ليس

بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل والمصنف

لم يتعرض لبيان نقيض الوقتية والمنتشرة المطلقتين ومن بساطتين

الا انه لا يتعلق بذلك غرض فيما سياتي من مباحث العكوس

والاقيسة بخلاف باقي البسائط فتامل فيه ولما المركبة فقد علمت

ان نقيض كل شيء رفعه فاعلم ان رفع المركب انما يكون برفع

احد الجزئية لا على التعيين بل على سبيل منع الخلو اذ يجوز ان

يكون برفع كلا جزئية فنقيض القضية المركبة نقيض احد جزئيه

على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة

ما دام كاتبا لا دائما اى لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع

بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو وهي قولنا اما بعض

الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما

بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما وانت بعد اطلاعك

ولكن لابدّ في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع

على حقايق المركبات ونقائض البسائط تمكّن من استخراج

التفاصيل قوله ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد

يعني لا يكفي في اخذ نقيض القضية المركبة الجزئية الترديد

بين نقيضي جزئيها كما في الكليات بانه قد يكذب المركبة

كقولنا بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائما ويكذب كلا

نقيضي جزئيها ايضا وهما قولنا لا شيء من الحيوان بانسان

دائما وح فطريق اخذ نقيض المركبة الجزئية ان يوضع افراد

الموضوع كلها ضرورة ان نقيض الجزئية هي الكلية ثم يردد

بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد فيقال

في المثال المذكور كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان

دائما وح فيصدق النقيض وهو قضية حملية مرددة المحمول

فقوله الى كل فرد فرد اي كل افراد الموضوع قوله طرفي القضية

سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول والمقدم والتالي

واعلم ان العكس كما يطلق على المعنى المصدري المذكور كذلك

مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول

يطلق على القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق مجازي من

قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق قوله مع بقاء

الصدق يعني ان الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس

لانه بحث صدقهما في الواقع قوله والكيف يعني ان كان الاصل موجبة

كان العكس موجبة وان كان سالبة كان سالبة قوله انما والموجبة

تنعكس جزئية يعني ان الموجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان

حيوان او جزئية نحو بعض الحيوان انسان انما تنعكس الى الموجبة

الجزئية لا الى الموجبة الكلية اما صدق الموجبة الجزئية فلظهور

ضرورة انه اذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلا او

بعضا تصادق الموضوع والمحمول في هذا الفرد فيصدق المحمول على

افراد الموضوع في الجملة واما عدم صدق الكلية فلان المحمول

في القضية الموجبة قد يكون اعم من الموضوع فلو عكست القضية

صار الموضوع اعم ويستحيل صدق الاخص كليا على الاعم فالعكس

اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية هذا هو البيان

لجواز عموم المحمول او التالي والسالبة الكلية انها تنعكس سالبة كلية والا لزم سلب الشيء
على نفسه والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز عموم الموضوع
فانا المقدم متن

في الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات قوله لجواز عموم
المحمول آه بيان للجزء السلبي من الحط المذكور واما الايجاب
فبديهي كما مر قوله والا لزم سلب الشيء عن نفسه
تقريره ان يقال كلما صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر صدق
لا شيء من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان
فنضمه مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان
بحجر فينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب الشيء عن نفسه فهو محال
نشأ هو نقيض العكس لان الاصل صادق والهيئة منتجة
فيكون نقيض العكس باطلا فيكون العكس حقا فهو المطلوب قوله
عموم الموضوع وح يصح سلب الاخص عن بعض الاعم لكن لا
يصح سلب الاعم عن بعض الاخص مثلا يصدق بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان قوله
او المقدم مثلا يصدق قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا
كان انسانا ولا يصدق قد لا يكون اذا كان الشيء انسانا

كان حيوانا

واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة متن

كان حيوانا قوله واما بحسب الجهة يعني ان ما ذكرناه هو
بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف واما بحسب الجهة
الآن فهو قوله الدائمتان اي الضرورية والدائمة مثلا كلما
صدق قولنا بالضرورة او دائما كل انسان حيوان صدق
قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والا
فيصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من الحيوان بانسان
ما دام حيوانا فهو مع الاصل ينتج لا شيء من الانسان
بانسان بالضرورة او دائما هذا خلف قوله والعامتان
اي المشروطة العامة والعرفية العامة مثلا اذا صدق
بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك
الاصابع والا لصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من متحرك
الاصابع بكاتب ما دام متحرك الاصابع وهو مع الاصل
ينتج قولنا بالضرورة او بالدوام لا شيء من الكاتب بكاتب

مادام كاتبا هذا خلف قوله والخاصتان اى المشروطة
الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى حينية مطلقة
مقيدة باللادوام اما انعكاسهما الى الحينية المطلقة فلانه
كلما صدق الخاصتان صدق العامتان وقد مر ان كلما صدق
العامتان صدق فى عكسهما الحينية المطلقة واما اللادوام
فبيان صدقه انه لو لم يصدق لصدق نقيضه ويضم هذا النقيض
الى الجزء الاول من الاصل ينتج نتيجة فضم الى الجزء الثانى
من الاصل فينتج ما ينافى تلك النتيجة مثلا كلما صدق
بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام
كاتبا لا دائما صدق فى العكس بعض متحرك الاصابع كاتب
بالفعل حين هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق الجزء الاول
من العكس فقد ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثانى
اى اللادوام ومعناه ليس بعض المتحرك الاصابع كاتبا بالفعل
فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو قولنا كل متحرك

الاصابع

الاصابع كاتب دائما فنضمه مع الجزء الاول من الاصل فنقول
كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع مادام
كاتبا ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم نضمه
الى الجزء الثانى من الاصل ونقول كل كاتب متحرك الاصابع
كاتب دائما ولا شىء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
ينتج لا شىء من متحرك الاصابع متحرك الاصابع بالفعل وهذا
ينافى النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لادوام
العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام
حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة مطلقة عامة اى هذه
القضايا الخمس تنعكس كل واحدة منها الى مطلقة عامة لانها
لو صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس لصدق بعض ب ج
بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شىء من ب ج دائما وهو
مع الاصل ينتج لا شىء من ج ج هذا خلف قوله ولا عكس
للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته فى القضايا

المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي وبالفعل عند
الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على راي الفارابي هو ان
كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان
ويلزم العكس ح وهو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان
صدق عليه ج بالامكان وعلى راي الشيخ معنى كل ج
ب بالامكان هو ان كل ما صدق عليه ج بالفعل صدق
عليه ب بالامكان ويكون عكسه على اسلوب الشيخ
هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج
بالامكان ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل ح صدق
العكس مثلا اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس
صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ولم يصدق
عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان
فالمص لما اختار مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف
واللغة حكم بانه لا عكس للممكنتين قوله تنعكس اللادائمتان

دائمة

دائمة اي الضرورية المطلقة مثلا اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة او بالدوام صدق لا شيء من الحجر بانسان دائما والا
يصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل
ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما هذا خلف قوله والعامتان
عرفية عامة اي المشروطة العامة اي العرفية العامة
تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام
لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا صدق
بالدوام لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكن الاصابع
والا فيصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع
كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل وهو مع الاصل ينتج
بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن
الاصابع هذا خلف قوله والخاصتان عرفية عامة لا اي
المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان عرفية
عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام في البعض هو

اشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول اذا
صدق لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
دائما صدق لا شيء من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا
في البعض اي بعض الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول
فقد مر بيانه واما الجزء الثاني فلانه لو لا لصدق لا شيء
من الساكن بكاتب دائما وهذا مع لا دوام الاصل وهو ان
كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ينتج لا شيء من الكاتب
بكاتب دائما وانما لم يلزم اللادوام في الكل لانه يكذب
في مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل لصدق قولنا بعض
الساكن ليس بكاتب دائما كالارض وفي المختصر الشرح في ذلك
ان لا دوام السالبة موجبة وهي لا ينعكس لا جزئية فيه
تامل اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطا بالعكس با
نعكاس الاجزاء الى الاجزاء كما يشهد بذلك ملاحظة
انعكاس الموجهات الموجبة على ما عرفت ان الخاصتين

الموجبتين

الموجبتين تنعكسان الى حينية لا دائمة مع ان الجزء الثاني
منهما وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها فتدبر قوله
ينتج المحال فهذا المحال اما ان يكون ناشئا عن الاصل او عن
نقيض العكس او عن هيئة تأليفهما لكن الاول مفروض الصدق
والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته ونتائجه فتعين
الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا قوله ولا
عكس للبواقي اي البسائط السوالب الباقية وهي تسعة الوقتية
المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة
من البسائط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة
من المركبات قوله بالنقض اي بدليل التخلف في مادة بمعنى انه
يصدق الاصل في مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس
غير لازم لهذا الاصل وبيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها
وهي الوقتية قد يصدق بدون العكس فانه يصدق لا شيء من
القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخسف

ليس بمتحقق بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر
بالضرورة واذا تحقق التخلف وعدم الانعكاس في الاخص
تحقق في الاعم اذ العكس لازم للقضية فلو انعكس الاعم كان العكس
لازما للاعم والاعم لازم للاخص واللازم اللازم لازم له
فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد بينا عدم انعكاسه
هذا خلف وانما اقتصرنا في العكس الجزئية لانها اعم من الكلية
والممكنة العامة لانها اعم من ساير موجهات واذا لم يصدق
الاعم لم يصدق الاخص بطريق الاولى بخلاف العكس قوله
تبديل بعض نقيضي الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل
جزء ثانيا من العكس ونقيض الثاني جزء اولا مع بقاء الصدق
اي ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا ومع بقاء الكيف اي
ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان
سالبا كان العكس سالبا مثلا كقولنا كل ج ب ينعكس بعكس
النقيض الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج وهذا طريقة القدما

واما المتأخرون

واما المتاخرون فقالوا العكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني اولا
وعين الجزء الاول ثانيا مع مخالفة الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان
الاصل العكس سالبا وبالعكس ويعتبر بقاء الصدق كما فقولنا كل
ج ب ينعكس الى قولنا لا شيء مما ليس ب ج والمص لم يصرح بقولهم
وعين الاول ثانيا للعلم به ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق في التعريف الثاني
لذكره سابقا فحيث لم يخالفه في هذا التعريف علم اعتباره ههنا ايضا ثم
انه قدس سره بين احكام عكس النقيض على طريقة القدما اذ فيه غنية
لطالب الكمال وترك ما اورده المتاخرون اذ تفصيل القول فيه
وفيما فيه لا تسعه المجال قوله ههنا اي في عكس النقيض ثم في
المستوي يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوي
كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية في عكس
النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق قولنا
بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض لا انسان لا حيوان وكذلك
التسع من الموجهات اعني الوقتيتين والمطلقتين والوجوديتين

والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي عم الدائمتا
والعامتان والخاصتان ينعكس على ما سبق تفصيله في السوالب
في العكس المستوي قوله وبالعكس اى حكم السوالب ههنا حكم
الموجبات في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس
الا جزئية كذا السالبة ههنا لا ينعكس الا جزئية انه يجوز ان يكون
نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض
الاعم عن عين الاخص كليا مثلا يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان
ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان بلا
انسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان
تنعكس جزئية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة و
الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة
ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوي قوله
والبيان ما البيان يعني كان المطالب المذكورة في العكس
المستوي يثبت بالخلف فكذا ههنا قوله والنقيض النقض اى مادة

التخلف

التخلف ههنا هي مادة التخلف ثمة قوله قد بين انعكاس
الخاصتين الى اما بيان انعكاس الخاصتين من السوالب
الجزئية في العكس المستوي الى العرفية الخاصة فهو ان يقال
متى صدق بعض ج ليس ب ما دام ج لا دائما اى بعض ج ب
بالفعل صدق بعض ب ليس ج ما دام ب لا دائما اى
بعض ب ج بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان نفرض
ذات الموضوع اعني بعض ج د فد ب بحكم لا دوام الاصل ود
ج بالفعل لصدق العنوان على الذات بالفعل على ما هو التحقيق
فصدق بعض ب ج بالفعل وهو لا دوام العكس ثم نقول
وليس ج ما دام ب والا لكان د ج في بعض اوقات كونه
ب فيكون د ب في بعض اوقات ج لان الوصفين اذا تقارنا
في ذات يثبت كل منهما في زمان الآخر في الجملة وقد كان حكم
الاصل انه ليس ب ما دام ج هف فصدق ان بعض ب اى د ليس
ج ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا

والممكنين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي عدا الدائمتا
والعامتان والخاصتان ينعكس على ما سبق تفصيله في الباب
في العكس المستوي قوله وبالعكس اي حكم السوالب ههنا حكم
الموجبات في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس
الا جزئية كذا السالبة ههنا لا ينعكس الا جزئية اذ يجوز ان يكون
نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض
الاخص من عين الاعم كليا مثلا يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان
ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان بلا
انسان كالفرس وكذالك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان
تنعكس حينية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة و
الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة
ولا عكس للممكنين على قياس الموجبات في المستوي قوله
والبيان ما البيان يعني كان المطالب المذكورة في العكس
المستوي يثبت بالخلف فكذا ههنا قوله والنقيض النقض اي مادة

التخلف

التخلف ههنا هي مادة التخلف ثمة قوله قد بين انعكاس
الخاصتين الى اما بيان انعكاس الخاصتين من السالبة
الجزئية في العكس المستوي الى العرفية الخاصة فهو ان يقال
متى صدق بعض ج ليس ب ما دام [illegible]
بالفعل صدق بعض ب ليس [illegible]
بعض ب ج بالفعل وذالك بدل [illegible]
ذات الموضوع اعني بعض ج د فد [illegible]
ج بالفعل لصدق العنوان على [illegible]
فصدق بعض ب ج بالفعل وهو [illegible]
وليس ج ما دام ب والا لكان د [illegible]
ب فيكون د ب في بعض اوقات [illegible]
في ذات يثبت كل منهما في زمان الاخر في الجملة وقد كان حكم
الا انه ليس ب ما دام ج هف فصدق ان بعض ب اعني ليس
ج ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بلا

[illegible]
وانا راه ليبرون ... لكنه منعها
عن تعطيم النعم

والمكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي عمن الدائمتا
والعامتان والخاصتان ينعكس على ما سبق تفصيله في السوالب
في العكس المستوي قوله وبالعكس اي حكم السوالب ههنا حكم
الموجبات في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس
الا جزئية كذا السالبة ههنا لا ينعكس الا جزئية اذ يجوز ان يكون
نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض
الاخص عن عين الاعم كليا مثلا يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان
ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان بلا
انسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان
تنعكس حينية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة و
الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة
ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوي قوله
والبيان والبيان يعني كان المطالب المذكورة في العكس
المستوي يثبت بالخلف فكذا ههنا قوله والنقيض النقض اي مادة

النخلف

التخلف ههنا هي مادة التخلف ثمة قوله قد بين انعكاس
الخاصتين اي اما بيان انعكاس الخاصتين من السالبة
الجزئية في العكس المستوي الى العرفية الخاصة فهو ان يقال
متى صدق بعض ج ليس ب ما دام ج [illegible]
بالفعل صدق بعض ب ليس ج ما [illegible]
بعض ب ج بالفعل وذلك بدليل [illegible]
ذات الموضوع اعني بعض ج د فد ب [illegible]
ج بالفعل لصدق العنوان على الذات [illegible]
فصدق بعض ب ج بالفعل وهو لا د [illegible]
وليس ج ما دام ب والا لكان د ج [illegible]
ب فيكون د ب في بعض اوقات ج [illegible]
في ذات يثبت كل منهما في زمان الاخر في الجملة وقد كان حكم
الاصل انه ليس ب ما دام ج هف فصدق ان بعض ب اعني د ليس
ج ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا

كربلائي فضل

جزئية فافهم واما بيان انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية في عكس النقيض المخالف بحسب الكيفية الخاصة فهو ان يقال
اذا صدق بعض ج ب ما دام ج لا دائما اي ليس بعض ما
ليس ب ليس ج بالفعل وذلك بالافتراض وهو ان يفرض
ذات الموضوع اعني بعض ج د فد ج بالفعل على مذهب
الشيخ وهو التحقيق ود ليس ب بالفعل والا لدام
الا طرفصدق بعضها ليس ب ج بالفعل وهو ملزوم الدوام
العكس لان الاثبات يلزمه نفي النفي ثم نقول د ليس
ليس ج ما دام ليس ب والا لكان ج في بعض اوقات كونه
ليس ب فيكون ليس ب في بعض اوقات كونه ج كما مر وقد كان
حكم الا طرانه ب ما دام ج هف فصدق ان بعض ما ليس ب
وهو ليس ج ما دام ليس ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت
العكس بكلا جزئيه فتامل فيه القياس قول اي مركب
وهو اعم من المؤلف اذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين

جزئه

27

اجزائه لانه ماخوذ من الالفة صرح بذلك الشريف المحقق في
حاشية الكشاف وح فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص
بعد العام وهو متعارف في التعريفات وفي اعتبار التاليف بعد
التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة فالقول
يشمل المركبات التامة وغيرها كلها وبقوله مؤلف من قضايا
خرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية الواحدة
المستلزمة بعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظهور
ما المركبات فلان المتبادر من اطلاق القضايا القضايا الصريحة
والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك اولان المتبادر من القضايا
ما تعدد في عرفهم قضايا متعددة وبقوله يلزمه خرج الاستقراء
والتمثيل اذ لا يلزم منهما شيء نعم يحصل منهما الظن بشيء
وبقوله لذاته خرج ما يلزم منه قول اخر بواسطة مقدمة
خارجة كقياس المساواة نحو ا مساو لب وب مساو لج فانه
يلزم من ذلك ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة

خارجة هو ان مساوى المساوى مساو له وقياس المساوات
مع هذه المقدمة الخارجة يرجع الى قياسين وبدونها
ليس من اقسام الموصل بالذات فاعرف ذلك والقول الاخر
اللازم من القياس يسمى نتيجة ومطلوبا قوله فان كان
اى القول الاخر الذى هو النتيجة او المطلوب بمادته طرفاه المحكوم
عليه وبه والمراد بهيئة الترتيب الواقع بين طرفيه سواء
تحقق فى ضمن الايجاب او السلب فانه قد يمكن يكونان لذكور
فى الاستثناء نقيض النتيجة كقولنا لو كان هذا انسانا كان حيوانا
لكنه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان والمذكور
فى القياس هذا انسان وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة
كقولك فى المثال المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان
قوله فاستثنائى لاشتماله على كلمة الاستثناء اعنى لكن قوله
والا اى وان لم يكن القول الاخر مذكورا فى القياس بمادته
وهيئته وذلك بان يكون مذكورا بمادته لا بهيئته فاذا لا

يعقل قياس لا يشتمل على شيء من الاجزاء الغير المادية والصورية ومن هذا يعلم انه لو حذفت قوله بمادته لكان اولى وجود الهيئة بدون المادة هو كذا ام
اولى قوله فاقترانى اى لا اقترانه لا المطفيه وهى الاصغر
والاكبر والاوسط قوله حملى اى القياس الاقترانى ينقسم الى
حملى وشرطى لانه ان كان مركبا من الحمليات القرفة فحملى نحو العالم
متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والا فشرطى سواء كان
مركب من الشرطيات الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجود فالعالم مضئ فكلما كانت الشمس
طالعة فالعالم مضئ او مركب من الحملية والشرطية نحو كلما كان
هذا الشئ انسانا كان حيوانا وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشئ
انسانا كان جسما وانما قدم البحث عن الاقترانى الحملى لكونه
ابسط من الشرطية قوله من الحملى اى من الاقترانى الحملى يسمى قوله
اصغر لكون الموضوع فى الغالب اخص من المحمول واقل افرادا منه
فيكون المحمول اكبر واكثر افرادا قوله والمتكرر اوسط لتوسطه

بين الطرفين قوله وما فيه الاصغر اى المقدمة التى فيها
الاصغر وتذكير الضمير نظرا الى لفظ الموصول قوله الصغرى
لاشتمالها على الاصغر قوله والكبرى وما فيه الاكبر الكبرى
لاشتمالها على الاكبر قوله والشكل الاول فيسمى وكلا ا
نتاجه بديهى واتناج البواقى نظرى يرجع اليه فيكون اسبق
واقدمه فى العلم قوله فالثانى لاشتراكه مع الاول فى اشرف
المقدمتين اعنى الصغرى قوله فالثالث لاشتراكه مع الاول
فى اخص المقدمتين اعنى الكبرى قوله فالرابع لكونه فى غاية
البعد من الاول قوله وفعليتها ليتعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر
وذلك لان الحكم فى الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو على ما ثبت له
الشىء فلو لم يحكم فى الصغرى بان الاصغر يثبت له الاوسط با
الفعل فلم يلزم تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر قوله كلية
الكبرى ليلزم اندراج الاصغر فى الاوسط فيلزم من الحكم على الا
وسط الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط ههنا محمول على الاصغر

ويجوز

ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم فى الكبرى على بعض الاوسط
لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج فى ذلك البعض فلا يلزم من الحكم
على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد فى قولك كل انسان حيوان و
بعض حيوان فرس قوله لينتج الموجبات من الكلية والجزئية واللام
فيه الغاية اى اثر هذه الشروط ان ينتج الصغرى الموجبة الكلية
والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين فى الاول
يكون النتيجة موجبة كلية وفى الثانى موجبة جزئية وان ينتج الضربان
الموجبات مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية
على ما سبق وامثلة الكل واضحة قوله الموجبتين اى ينتج الكلية
والجزئية قوله السالبتين اى ينتج الكلية والجزئية قوله بالفرورة
متعلق بقوله ينتج والمقصود الاشارة الى ان انتاج هذا الشكل المحصورات
الاربع بديهى بخلاف انتاج سائر الاشكال انتاجها حاصيتها
تفصيلها قوله وفى الثانى اختلافهما اى ويشترط فى هذا الشكل
بحسب الكيفية اختلاف المقدمتين فى السلب والايجاب وذلك

لانه لو انتج هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف وهو ان
يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب تارة والسلب اخرى تارة
لو قلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب
ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب كذا الحال
لو تالفت من كلتا سالبتين لقولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء
من الناطق بحجر كان الحق الايجاب ولو قلنا ولا شيء من الفرس بحجر كان
الحق السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فان النتيجة هي القول الاخص
الذي يلزم من المقدمتين الموجبة لما كان الحق في بعض المواد هو السالبة
كان اللازم منهما السالبة لما صدق بعض المواد الموجبة قوله مع
كلية الكبرى اي يشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند
جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق
كان الحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل ليس بناطق كان الحق السلب
قوله مع دوام الصغرى اي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة امران
كل واحد احد الامرين اما ان يصدق الدوام على الصغرى اي يكون دائمة

فالو كان اللازم من المقدمتين صح لو

او ضرورية

٣٩

او ضرورية واما ان يكون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس سا
لبتها لا من التسع التي لا تنعكس سالبتها والثاني ايضا احد الامرين وهو
ان الممكنة هي لا يستعمل في هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية
صغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة او خاصة وحاصله
ان الممكنة ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة او
خاصة وان كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير ودليل الشرطين
انه لولاهما لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا المختصر قوله لينتج
الكليتان الضروب المنتجة في هذا الشكل ايضا اربعة حاصلة من ضرب
الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الجزئية والكلية
وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغريين الموجبتين فالضرب الاول
هو المركب من الكليتين والصغرى موجبة نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب
والضرب الثاني هو المركب من الكليتين والصغرى سالبة نحو لا شيء
من ج ب وكل ا ب والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو لا شيء من ج ا واليهما
اشار المص بقوله لينتج الكليتان سالبة كلية والضرب الثالث هو المركب

من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض ج ب ولا
شيء من ا ب والرابع هو المركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة
كلية نحو بعض ج ليس ب وكل ا ب والنتيجة منهما سالبة جزئية نحو بعض
ج ليس ا واليهما اشار المص بقوله مع المخالفتان في الكم ايضا اي كما انهما
مختلفتان في الكيف بناء على ما سبق في الشرائط سالبة جزئية هـ
قوله بالخلف يعني دليل انتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين امور
الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى وكبرى القياس
لكليتها كبرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الصغرى وهذا جار في الضروب
الاربعة كلها والثاني عكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول لينتج
النتيجة المطلوبة وذلك انما يجري في الضرب الاول والثالث
لان كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الاخران فكبرى يهما موجبة
كلية لا تنعكس الا موجبة جزئية لا يصلح الكبروية للشكل الاول مع
ان صغريهما ايضا سالبة لا يصلح صغرى للشكل الاول والثالث ان
ينعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم يعكس الترتيب يعني يجعل عكس

الصغرى

عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى فيصير شكلا اولا ينتج نتيجة
تنعكس الى النتيجة المطلوبة وذلك انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى
كلية ليصلح الكبروية للشكل الاول وهذا انما هو في الضرب الثاني
فان صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها اما الاول والثالث فصغريهما
موجبة لا تنعكس لو فرض انعكاسها لا يكون الا الى جزئية ايضا
فتدبر قوله ايجاب الصغرى وفعليتها لان الحكم في كبراه سواء كان
ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل كما مر فلو لم يتحد الاصغر مع
الاوسط بالفعل بان لا يتحد اصلا فيكون صغرى سالبة او يتحد
لكن لا بالفعل ويكون الصغرى موجبة ممكنة لم يتعد الحكم من الاوسط
بالفعل الى الاصغر قوله مع كلية احديهما لانه لو كانت المقدمتان
جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير
البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم تعدية الحكم بالاكبر الى الاصغر
مثلا يصدق بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق
بعض الانسان فرس قوله الموجبتان الضرب المنتجة في هذا الشكل

بحسب الشرايط المذكورة ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية
الى الكبريات الاربع كلها وضم الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريتين
الكليتين الموجبة والسالبة وهذه الضروب كلها مشترك في انها لا
ينتج الا جزئية لكن ثلثة منها ينتج الايجاب وثلثة منها ينتج السلب
واما المنتجة الايجاب فاولها المركب من موجبتين كليتين نحو كل ج
ب وكل ج ا فبعض ب ا وثانيها المركب من موجبة جزئية صغرى و
موجبة كلية كبرى والى هذين التركيبين المص بقوله لينتج الموجبتان
اى الصغرى مع الموجبة كلية اى جزئية كبرى الثالث عكس الثاني
اعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى واليه
اشار بقوله او بالعكس فليس المراد من العكس عكس البعضيين المذكور
ين اى ليس عكس الاول الاول فتامل واما المنتجة للسلب فاولها المركب
من موجبة كلية وسالبة كلية والثاني من موجبة جزئية وسالبة كلية
واليها اشار بقوله ومع السالبة الكلية اى ولينتج الموجبتان مع
السالبة الكلية الثالث من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية

كبرى

٥١

كبرى كما قال المص او الكلية مع جزئية اى الموجبة الكلية مع السالبة
الجزئية قوله بالخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتايج اما
بالخلف وهو ههنا ان يوخذ نقيض النتيجة ويجعل الكلية كبرى وصغرى
القياس لايجابه صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى وهذا
يجري من الضروب كلها واما بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول وذ
لك حيث يكون الكبرى كلية كما في الاول والثاني والرابع والخامس
واما بعكس الكبرى ليصير شكلا رابعا ثم بعكس الترتيب ليرتد شكلا
اولا وينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك
حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسه صغرى للشكل الاول و
يكون الصغرى كلية ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول والثالث
قوله وفي الرابع اى شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف
احد الامرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف
المقدمتين في الكيف مع كلية احدهما وذلك لانه لولا احدهما
لزم اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى

جزئية او جزئيتين مختلفتين في الكيف وعلى التقادير الثلاثة
يحصل الاختلاف وهو تقليل العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا
لا شيء من الحجر بانسان ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب ولو
قلنا ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب واما على الثاني فلا
نا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب
ولو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب واما على الثالث فلان
الحق في قولنا بعض الحيوان انسان بعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب
ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان المص لم يتعرض
بيان الشرائط شكل الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل
لكماله بعده عن الطبع ولم يتعرض ايضا لنتائج الاختلاطات الحاصلة
من الموجهات في شيء من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها
وتفصيلها موكول الى مطولات هذا الفن قوله لينتج الضروب المنتجة
في هذا الشكل بحسب الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم
الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى الموجبة

الجزئية

الجزئية مع كبرى السالبة الكلية وضم الصغريين السالبتين الكلية
والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتها اي الصغرى السالبة
الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالاولان من هذه الضروب وهو المؤتلف
من موجبتين كليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى ينتجان سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب واحد وهو المركب
من صغرى سالبة كلية كبرى موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية وفي
عبارة المص مسامحة حيث يتوهم ان ماسوى الضربين الاولين
من هذه الضروب ينتج السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت
ولو قدم لفظ موجبة على جزئية لكان اولى والتفصيل هاهنا
ان ضروب هذا الشكل ثمانية الاول موجبتين كليتين الثاني
من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة
جزئية والثالث من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة
كلية ينتج سالبة كلية الرابع عكس ذلك الخامس من صغرى
موجبة جزئية وكبرى سالبة الكلية السادس من سالبة

جزئية كبرى صغرى وموجبة كلية كبرى السابع من موجبة كلية
صغرى وسالبة جزئية كبرى الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة
جزئية كبرى وهذه الضروب الخمسة الباقية تنتج سالبة جزئية فاحفظ
هذا التفصيل فانه نافع فيما سيجئ قوله بالخلف وهو في هذا الشكل
ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى منافي
المقدمة الاخرى وذلك انما يجرى في الضرب الاول والثاني والثالث
والرابع والخامس دون البواقي وقال المص يجب في السادس
ايضا وهو سهو قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجرى حيث يكون
الكبرى موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس
كما في الاول والثاني والثالث والثامن ايضا ان انعكست
السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى خاصيتين دون البواقي قوله
بعكس المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول ولا يجرى الا حيث
يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية لتنعكس الى الكلية
كما في الرابع والخامس لا غير قوله او بالرد ولا يجرى الا حيث

يكون

يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة
للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس والسادس ايضا ان
انعكست السالبة الجزئية لا غير قوله بعكس الكبرى ولا يجرى الا
حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس ويكون
الصغرى او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير لازم للاولين في هذا
الشكل فتلك جريان كما في الاول والثاني والرابع والخامس
السابع ايضا ان انعكس السلب الجزئي دون البواقي قوله وضابطة
شرائط الاربعة اى الامر الذى اذا رعيته في كل قياس اقتراني
حملي كان منتجا ومشتملا على الشرائط السابقة جزما قوله انه لابد
اى لابد في انتاج القياس من احد الامرين على سبيل منع الخلو
قوله اما من عموم موضوعية الاوسط اى ففيه كلية موضوعها
الاوسط كالكبرى في الشكل الاول وكاحدى المقدمتين في الشكل
الثالث كالصغرى في الضروب الاول والثاني والثالث والرابع
والسابع والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته

اى بان يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كما فى صغرى الشكل
الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا بالفعل كما فى
صغرى الضرب الاول والثانى والرابع والسابع من الشكل الرابع
ففى الكلام اشارة استطرادية الى شرط فعلية الصغرى فى هذه
الضروب ايضا قوله او حمله على الاكبر اى مع حمل الاوسط على الاكبر
اى ايجابا فان السلب سلب الحمل وانما الحمل هو الايجاب وذلك كما
فى كبرى من الضرب الاول والثانى والثالث والثامن من الشكل
الرابع فالضربان الاولان قد اندرجا تحت كلا شقى الترديد
والثانى فهو ايضا على سبيل منع الخلو كالاول وههنا تحت كلا
الى شرايط انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة
ضروب من الشكل الرابع فاحفظه واعلم انه لم يقل او للاكبر
او مع ملاقاته للاكبر حتى يكون اخصر لان الملاقات يشمل
الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المترتب على هيئة الشكل
الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجا ويلزم ايضا
ان يكون

ان يكون القياس المترتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سالبة
وكبرى موجبة مع كلية احدى المقدمتين منتجا فقد اشتبه ذلك
على بعض الفحول فاعرفه قوله واما من عموم موضوعية الاكبر
هذا هو الامر الثانى من الامرين اللذين ذكرهما انه لا بد فى انتاج
القياس من احدهما وحاصله كلية كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها
مع اختلاف المقدمتين فى الكيف وذلك كما فى جميع ضروب الشكل
الثانى وكما فى الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس من
الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الا
مرين ولهذا جعلنا الترديد الاول على منع الخلو فقد اشير الى جميع
شرايط الشكل الاول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرايط الشكل
الثانى والرابع كما وكيفا وبقى شرايط الشكل الثانى بحسب الجهة فاشار
المصنف اليها بقوله مع منافاة الخ يعنى ان القياس المنتج المشتمل على
الامر الثانى اعنى عموم موضوعية الاكبر مع اختلاف فى الكيف اذا
كان الاوسط منسوبا ومحمولا فى كلتا مقدمتيه كما فى الشكل الثانى

فحينئذ لابد في انتاجه من شرط ثالث وهو منافاة نسبة وصف
الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع في الكبرى لنسبة وصف
الاوسط المحمول كذلك اى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى
يعني لابد ان يكون النسبتان المذكورتان مكيفتين بكيفيتين بحيث
يمتنع اجتماعهما اى اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد طرفاهما فرضا
وهذه المنافاة دائمة وجودا وعدما مع ما مر من شرطي
الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها يتحقق الانتاج وبانتفائها
ينتفي لانها دائمة مع الشرطين وجودا اى كلما وجد الشرطان
المذكوران تحققت المنافاة المذكورة فلانه اذا كانت الصغرى
مما يصدق عليه الدوام والكبرى اى قضية كانت من الموجهات
ما عدا الممكنتين فان لهما حكما على حدة سيجئ فلا شك انه
يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بدوام الايجاب
مثلا فلا اقل من ان يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر
بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة اعم من تلك الكبريات

والمطلقة

والمطلقة العامة يدل على سلب الاوسط عن ذات الاكبر با
لفعل وان كان مسلوبا عن ذات الاكبر بالفعل كان مسلوبا عن وصفه
بالفعل قطعا ولا خفاء في المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية
السلب واذا تحققت المنافاة بين شيء وبين الاعم لزم المنافاة
بينه وبين الاخص بالضرورة وكذا اذا كانت الكبرى مما ينعكس
سالبتها والصغرى اى قضية كانت سوى الممكنتين لما مر اذ حينئذ يكون
نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة الايجاب مثلا او
بدوامه ولا خفاء في منافاته مع نسبة وصف الاوسط الى ذات
الاصغر بفعلية السلب واخص منها وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة
والكبرى ضرورية او مشروطة اذ حينئذ يكون نسبة وصف الاوسط
الى ذات الاصغر بامكان الايجاب مثلا ونسبة وصف الاوسط الى
وصف الاكبر بضرورة السلب اما في الكبرى المشروطة فظاهر واما
في الضرورية فلان المحمول اذا كان ضروريا للذات مادامت

موجودة كان ضروريا للذات لوصفها العنواني لان الذات لازم
للوصف والمحمول لازم للذات ولازم اللازم لازم وكذا اذا
كانت الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية بمثل ما مر واما انها
دائمة مع الشرطين وعدماه كلما انتفى احد الشرطين المذكورين
لم يتحقق المنافات المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما يصدق
عليها الدوام ولا الكبرى مما ينعكس سالبة لم يكن في الصغريات
اخص من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات اخص من الوقتية
ولا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلا بحسب الوصف لا دائما
بين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما اذ لعل ذلك الوقت
غير اوقات الوصف العنوان واذا ارتفعت المنافاة بين الاخفين
ارتفعت بين ما هو اعم منهما ضرورة وكذا اذا لم تكن الكبرى
ضرورية ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان اخص
الكبريات الدائمة او العرفية الخاصة او الوقتية ولا منافات

بين امكان

بين امكان الايجاب ودوام السلب ما دامت الذات ولا
بينه وبين دوام السلب ما دامت الذات بحسب الوصف
لا دائما ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا
دائما وكذا اذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى
ممكنة كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة او الدائمة ولا
منافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب بحسب
الوصف لا دائما ولا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات
وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه مما تفردت به
بعون الله الملك الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل
وهو حسبي ونعم الوكيل قوله او منفصلتين كقولنا اما ان يكون
العدد زوجا واما ان يكون فردا كلما كانت الشمس طالعة فا
النهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج
كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء فاكلي قوله او منفصلتين

كقولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا واما ان يكون
الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد
زوج الزوج او يكون زوج الفرد اي يكون فردا قوله او حملية
ومتصلة نحو هذا الشيء انسان وكلما كان هذا الشيء انسانا كان
حيوانا ينتج هذا الشيء حيوان او حملية قوله او حملية ومنفصلة
نحو هذا عدد دائما اما ان يكون العدد زوجا او يكون
فردا اما ان يكون زوجا او فردا قوله او متصلة ومنفصلة
نحو كلما كان هذا ثلثة فهو عدد دائما اما ان يكون العدد
زوجا او يكون فردا ينتج كلما كان هذا ثلثة فاما ان يكون
زوجا او فردا قوله وينعقد يعني لابد من تلك الاقسام
من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الاوسط
فاما ان يكون محكوما عليه في كلتا المقدمتين او محكوما به
فيهما او محكوما به في صغرى ومحكوما عليه في الكبرى او بالعكس

فالاول هو الشكل الثالث والثاني هو الثاني والثالث
هو الاول والرابع هو الرابع قوله في تفصيلها اي تفصيل
الاشكال الاربعة في تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرائط و
الضروب والنتائج طول لا يليق بالمختصرات فيطلب من مطولات
المتأخرين قوله الاستثنائي اي القياس الاستثنائي و
هو الذي يكون النتيجة مذكورة فيه بمادتها وهيئتها ولابد ان يتركب
من مقدمة شرطية ومقدمة حملية يستثنى فيها عين احد
جزئي الشرطية ونقيضه لينتج عين الاخر او نقيضه فالاحتمالات
المتصورة في انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل ورفع كل
لكن المنتج منها في كل قسم شيء وتفصيله ما افاده المصنف ان
الشرطية ان كانت متصلة ينتج منه احتمالان وضع المقدم و
ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم
ورفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء اللازم ا

انتفاء الملزوم واما وضع التالى فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع
المقدم ينتج رفع التالى لجواز ان يكون اللازم اعم فلا يلزم من
تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء الملزوم انتفاؤه وقد علمت
من هذا ان المراد بالمتصلة فى هذا الباب اللزومية واعلم ايضا
ان المراد بالمنفصلة ههنا العنادية وان كانت الشرطية منفصلة
مانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء رفع الآخر لامتناع اجتماعهما
ولا ينتج من رفع كل جزء وضع الآخر لعدم امتناع الخلو بينهما وما
نعة الخلو بالعكس واما الحقيقية فلما اشتملت على منع الجمع والخلو
معا ينتج فى الصور الاربع النتائج الاربع **قوله** وضع المقدم
ورفع التالى نحو ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان
فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فليس بانسان **قوله** والحقيقية
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج
فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه

ليس بزوج

فليس بزوج فهو فرد **قوله** كمانعة الجمع نحو اما هذا شجر او
حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر **قوله** كمانعة الخلو
نحو هذا اما لا شجر او لا حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه
ليس بلا حجر فهو لا شجر **قوله** وقد يختص الخ اعلم انه قد يستدل
على اثبات المدعى بانه لولاه لصدق نقيضه لا محالة لارتفاع
النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما مر غير مرة
فى مباحث العكوس والاقيسة وهذا القسم من الاستدلال يسمى
بالخلف اما لانه ينجر الى الخلف اى المحال على تقدير نقيض المطلوب او لانه
ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اى من ورائه الذى هو نقيضه
وليس قياسا واحدا بل ينحل الى قياسين احدهما مركب من شرطية
والاخرى استثنائى متصل يستثنى فيه نقيض التالى هكذا لو لم يثبت
المط لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت محال ينتج لو لم يثبت
المط لثبت المح لكن المح ليس بثابت فيلزم ثبوت المط لكونه

نقيض المطلوب ثم قد يقتصر بان الشرطية يعني قولنا كلما ثبت
نقيضه ثبت نقيض الى دليل يكثر القياسات كذا قاله المحقق
شرح الاصول قوله ومرجعه الى شيئين واقتراني معناه
ان هذا القدر مما لا بدّ منه في كل قياس خلف وقد يزيد
عليه فافهم قوله الاستقراء تصفح الجزئيات اعلم ان الحجة على
ثلثة اقسام لان الاستدلال اما من حال كلي على حال جزئياته
واما من حال الجزئيات على حال كليها واما من حال احد
الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي الآخر فالاول
هو القياس وقد سبق مفصلا والثاني هو الاستقراء و
الثالث هو التمثيل فالاستقراء هو الحجة التي يستدل فيها
من حكم الجزئيات على حكم كليها هذا تعريفه الصحيح الذي لا
غبار عليه واما ما استنبطه المط من كلام الفارابي وجعله الا
واضحا اعني تصفح الجزئيات وتتبعها لاثبات حكم كلي ففيه

تسامح

تسامح ظ فان هذا التتبع ليس معلوما تصديقيا موصلا الى
مجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة وكان الباعث
على هذه المسامحة هو الاشارة الى ان تسمية هذا القسم
من الحجة بالاستقراء ليس على سبيل الاصطلاح بل على سبيل
النقل وهنا وجه اخر كما سيجيئ بيانه ان شاء الله بجليل
في تحقيق التمثيل قوله لاثبات حكم كلي اما بطريق التوصيف
فيكون اشارة الى ان المط في الاستقراء لا يكون حكما جزئيا
كما ستحققه واما بطريق الاضافة والتنوين في كل عوض
عن المضاف اليه اي لاثبات حكم كليها اي كلي تلك الجزئيات
وهذا وان اشتمل الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب اللفظ الا انه
في الواقع لا يكون المط بالاستقراء الا الكلي وتحقيق ذلك
انهم قالوا ان الاستقراء اما تام يتصفح فيه حال الجزئيات
باسرها وهو يرجع الى القياس المقسم كقولنا كل حيوان
اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق حساس ينتج الحيوان

وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس
وهذا القسم يفيد اليقين واما ناقص يكتفي فيه بتتبع اكثر
الجزئيات كقولنا كل حيوان يتحرك فكه الاسفل عند المضغ
لان الانسان كذلك والفرس والبقر كذلك الى غير ذلك
مما صادفناه من افراد الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا الظن
بمنع الحكم بغير ما
اذ من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم تتفاد منها ما يتحرك
فكه الاعلى عند المضغ كما سمعه في التمساح ولا يخفى ان الحكم بان
الثاني لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان المط الحكم الكلي واما
اذا اكتفى بالجزئي فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين كما يقال
بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يتحرك فكه
الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا كذلك ينتج قطعا ان بعض
الحيوان كذلك ومن هذا علم ان حمل عبارة المتن على التوصيف
كما هو الرواية احسن من حيث الدراية اينما اذ ليس فيه توهم
من وجهة التعريف بالاعم **قوله** والتمثيل بيان مشاركة جزئي

الجزئي

الجزئي الاخر في علة الحكم ليثبت فيه ليثبت الحكم في الجزئي الاول وفي
عبارة اخرى تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت
في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى لما يقال
النبيذ حرام لان الخمر حرام وعلة حرمة الخمر الاسكار وهو
موجود في النبيذ وفي العبارتين تسامح فان التمثيل هو الحجة
التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت في التكلمة
في التسامح في تعريف الاستقراء ونقول ههنا كما ان العكس
يطلق على المعنى المصدري اعني التبديل وعلى القضية الحاصلة
بالتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري وهو التشبيه
والبيان المذكوران وما ذكره في تعريف التمثيل بالمعنى الاول
ويعلم معنى الثاني بالمقايسة وهكذا كما عرف المط العكس
بالتبديل وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء هذا
ولكن لا يخفى الحال ان المسامحة في تعريف الاستقراء والتمثيل

على مشهور الى ذلك المذكور دفعا لهذا التسامح وهل هو
الاكثر على غيرها قوله والعمدة في طريق الدوران والترديد
واعلم انه لابد في التمثيل من مقدمات الاولى ان الحكم
ثابت في الاصل اعني المشبه به الثانية ان علة الحكم في الاصل
الوصف الكلي الثالثة ان ذلك الوصف موجود في الفرع
اعني المشبه فانه اذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلثة
ينتقل الى كون الحكم ثابتا في الفرع ايضا وهو المطلوب من التمثيل
ثم المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل انما
الاشكال في الثانية وبيانها بطرق متعددة فصلوها
في كتب اصول الفقه والمص ذكر ما هو العمدة من بينها
وهو طريقان الاول الدوران وهو ترتب الحكم على الوصف
الذي له صلاحية العلية وجودا وعدما كترتب الحرمة
في الخمر على الاسكار فانه ما دام مسكرا حرام فاذا زال عنه

الاسكار

الاسكار زالت الحرمة قالوا والدوران علامة كون المدار
اعني الوصف علة للدائر اعني الحكم الثاني الترديد ويسمى
بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتفحص اوصاف الاصل ويردد
ان علة الحكم هل هذه الصفة ثم يبطل ثانيا علية كلٍ
حتى يستقر على وصف واحد فيستفاد من ذلك كون هذا الوصف
علة كما يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب والميعان
او اللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحة المخصوصة
او الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده في الدبس بدون
الحرمة وكذا البواقي ما سوى الاسكار بمثل ما ذكرنا فتعين
الاسكار للعلية قوله القياس اما بر الخ يعني ان القياس
كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى الاستثنائي والاقتراني
باقسامهما فكذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات
الخمسة اعني البرهان والجدل والمغالطة والخطابة والشعر

والمغالطة وقد يسمى السفسطة ايضا لان المقدمات اما ان
تفيد تصديقات او تاثيرا آخر غير التصديق اعنى
التخييل والثاني الشعر والاول اما ان يفيد ظنا او جزما
يقينا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف
من العامة او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فالمغالطة
واعلم ان المغالطة ان استعملت في مقابلة الحكيم سميت
سفسطة وان استعملت في مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة
واعلم ايضا انه يعتبر في البرهان ان يكون مقدماته
باسرها يقينية بخلاف غيره من الاقسام مثلا يكفي في
كون القياس مغالطة ان يكون احدى مقدمتيه و
همية وان كانت الاخرى يقينية نعم يجب ان لا يكون فيها
ما هو ادون منها كالشعريات فانه يلحق بالادون فا
المؤلف من مقدمة مشهورة والاخرى مخيلة لا يسمى

فالاول الخطابة
والثاني ان افاد جزما

جدلية

جدليا بل شعريا فاعرفه فصل من اليقينيات اي اليقين
هو التصديق الجازم المطابق للواقع والثابت فبا
عتبار التصديق لم يشمل الشك والوهم والتخييل وساير التصورات
وبقيد الجزم اخرج الظن والمطابقة الجهل المركب والثابت
التقليد ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات او نظريات
منتهية الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل فاصول
اليقينيات هي البديهيات والنظريات متفرعة عليها
والبديهيات ستة اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط
ان القضايا البديهيات اما ان يكون تصور طرفيها مع
النسبة كافيا في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات
والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير حس الظاهر و
الباطن او لا الثاني المشاهدات وينقسم الى المشاهدات
بالحس الظاهر ويسمى حسيات والى مشاهدات لم يدل

~~الظاهر ويسمى حسيات~~ الباطن ويسمى وجدانيات
والاول اما ان يكون تلك الواسطة بحيث لا يغيب عن
الذهن عند تصور الاطراف او لا يكون كذلك والاول
هو الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها والثاني اما
ان يستعمل فيه الحدس وهو الانتقال الدفعي من المبادي
الى المطالب او لا يستعمل فالاول الحدسيات والثاني ان
كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم
على الكذب فهو المتواترات وان لم يكن كذلك بل
كان حاصلا من كثرة التجاريب فهي التجربيات وقد علم بذلك
حد كل واحد منها قوله الاوليات كقولنا الكل اعظم
من الجزء قوله والمشاهدات اما المشاهدات الظاهرة
فكقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما الباطنة فكقولنا
ان لنا جوعا وعطشا قوله والتجربيات كقولنا

السقمونيا

السقمونيا مسهل للصفراء قوله والحدسيات كقولنا نور القمر
مستفاد من نور الشمس قوله والمتواترات كقولنا مكة
موجودة قوله والفطريات كقولنا الاربعة زوج فان الحكم فيه
بواسطة لا يغيب من ذهنك عند ملاحظتك اطراف هذا الحكم
وهو الانقسام بمتساويين قوله ثم ان كان الاوسط الحد الاوسط
في البرهان بل في كل قياس لا بد ان يكون علة لحصول العلم بالنسبة
الايجابية او السلبية المطلوبة في النتيجة ولهذا يقال له الواسطة
في الاثبات والواسطة في التصديق فان كان مع ذلك واسطة
في الثبوت ايضا اي علة النسبة الايجابية والسلبية في الواقع في
نفس الامر كتعفن الاخلاط في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل
متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم فالبرهان ح يسمى برهان اللم
لدلالته على ما هو لم الحكم عليه في الواقع وان لم يكن واسطة في
الثبوت ايضا يعني لم يكن علة للنسبة الايجابية والسلبية في
الواقع وفي نفس الامر فالبرهان ح يسمى برهان الان حيث لم يدل

الا على بنية الحكم وتحققه في الواقع دون العلة سواء كان الوسطة
معلولا للحكم كالحمى في قولنا ان زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط
فزيد متعفن الاخلاط وقد يخص هذا باسم الدليل او لم يكن معلولا
للحكم كما انه ليس لم بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يخص
باسم كما يقال هذه الحمى يشتد غبا وكل حمى يشتد غبا محرقة فهذه
الحمى محرقة فالاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق ولا العكس بل كلاهما
معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة عن العروق قوله من المشهورات
هي القضايا التي يطابق فيها اراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان
او اراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند قوله والمسلمات
هي قضايا سلمت من الخصم في مناظرة او برهن عليها في علم واخذت
في الاخر على سبيل التسليم قوله فيتألف من المقبولات هي قضايا
يؤخذ ممن يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله والمظنونات
هي القضايا يحكم بها العقل حكما راجحا غير جازم ومقابلتها بالمقبولات
من قبيل مقابلة العام بالخاص فالمراد به ما سوى الخاص قوله

من المخيلات

من المخيلات هي قضايا لانه عن بها النفس لكي يتاثر منها
ترغيبا وترهيبا واذا قرنت بها سجع او وزن كما هو المتعارف
الان ازداد تاثيرا قوله واما سفسطي منسوب الى السفسطة
وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية
يعني الحكمة المموهة المدلسة قوله من الوهميات هي القضايا التي
يحكم بها الوهم في غير المحسوس قياسا على المحسوس كما يقال كل موجود
فهو متحيز قوله والمشبهات هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة
الاولية والمشهورة لاشتباه لفظي ومعنوي واعلم ان ما
ذكره المتأخرون في الصناعات الخمس اختصار مخل قد اجملوه و
اجملوه مع كونه من المهمات وطولوا في الاقترانيات الشرطية و
لو ان الشرطيات مع قلة الجدوى فعليك بمطالعة كتب القدماء
فان فيها شفاء العليل ونجاة الغليل قوله اجزاء العلوم الخ
كل علم من العلوم المدونة لا بد فيه من امور ثلثة احدها ما
يبحث فيه عن خواصه والاثار المطلوبة منه اي يرجع جميع

اثبات العلم اليه وهو الموضوع وتلك الاثار هى الاعراض الذاتية
والثانى القضايا التى يقع فيها هذا البحث وهى المسائل وهى التى
تكون نظرية فى الاغلب وقد تكون بديهيات محتاجة الى تنبيه
كما صرح به قوله تطلب فى العلم يعم القبيلتين هما البديهيات
والنظريات واما ما يوجد فى بعض النسخ من التخصيص بقوله
بالبرهان فمن زيادة الناسخ على انه يمكن توجيهه بانه مبنى على
الغالب او بان المراد بالبرهان ما يشمل التنبيه ومنبه الثالث
ما يبنى عليه المسائل مما يفيد تصورات اطرافها والتصديقات
بالقضايا الماخوذة فى دلائلها فالاولى هى المبادى التصورية
والثانية هى المبادى التصديقية قوله الموضوعات ههنا
اشكال مشهور وهو ان من عد الموضوع من اجزاء العلوم
اما ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه او التصديق بوجوده
او التصديق بموضوعيته والاول مندرج فى موضوعات
المسائل التى هى اجزاء المسائل فلا يكون جزءا عليحدة والثانى

من المبادى

من المبادى التصورية والثالث من المبادى التصديقية
فلا يكون جزءا عليحدة ايضا والرابع من مقدمات الشروع
فلا يكون جزءا ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة
اما على الاول فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج فى المسائل
لكن لشدة الاعتناء به من حيث ان المقصود من العلم معرفة
احواله عنها عد جزءا عليحدة او يقال ان المسائل ليست
هى مجموع الموضوعات والمحمولات والنسبة بل المحمولات المنسوبة
الى الموضوعات قال المحقق الدوانى فى حاشية المطالع
المسائل هى المحمولات المثبتة بالدليل وفيه نظر فانه لا
يلائمه ظاهر قول المص والمسائل هى القضايا كذا وموضوعاتها
كذا ومحمولاتها كذا وايضا لو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة
لوجب عد سائر موضوعات المسائل التى هى وراء موضوع العلم
جزءا عليحدة فتدبر واما على الثانى فيقال ان تعريف الموضوع
وان كان مندرجا فى المبادى التصورية لكن عد جزءا عليحدة

لمزيد اعتنائه كما سبق واما على الثالث فيقال تمثل ما فرق
يقال بان علة التصديق بوجود الموضوع من المبادى التصديقية
كما ينقل عن الشيخ تسامح فان المبادى التصديقية هى القضايا
التى يتألف منها قياسات العلم كما نص على ذلك العلامة فى
شرح الكليات وايده بكلام الشيخ اوضح فقوله المبنى
عليها قياسات العلم تعريفا او تفسير بالاعم واما على الرابع
فيقال ان التصديقات الموضوعية لما توقف عليه الشروع على
بصيرة فكان له مزيد مدخلية فى معرفة مباحث العلم
وتميزها عما ليس منها عدها جزءا من العلم مسامحة وهذا
بعد المحتملات قوله واجزائها اى حدود اجزائها اذا كانت
الموضوعات مركبة قوله واعراضها اى حدود العوارض
المثبتة لتلك الموضوعات قوله ومقدمات بينة المبادى
التصديقية اما مقدمات بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات
ماخوذة اى نظرية فالاول يسمى علوما متعارفة والثانى
ان

والثانى ان اذعن بها المتعلم بحسن ظنه بالمعلم سميت اصولا
موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت مصادرات ومن هاهنا
يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصلا موضوعا بالنسبة
الى شخص ومصادرة بالقياس الى الاخر قوله موضوع العلم
كقولهم فى الطبيعى كل جسم فله شكل طبيعى قوله او عرض
ذاتى له كقولهم كل متحرك فله ميل قوله او مركب من الموضوع
مع العرض الذاتى كقول المهندس كل مقدار وسط فى النسبة
فهو ضلع ما يحيط به الطرفان ومن نوعه مع العرض الذاتى
كقوله كل خط تام على خط فان زاويتى جنبيه قائمتان
او مساويتان لهما قوله ومحمولاتها اى محمولات المسائل
امور خارجة عنها اى عن موضوعات المسائل لاحقة لها
اى عارضة لتلك الموضوعات والمراد هاهنا محمولة عليها فان
العارض هو الخارج المحمول عليها فان العارض ذا جرد عن
قيد الخروج للتصريح قيل ينبغى لحمل ولو اكتفى لهم به باللحوق

لكفى ويوجد فى بعض النسخ قوله لذاته او هو بحسبه الظ
لا ينطبق الا على العرض الاول اى اللاحق للشيء اولا وبا
الذات اى بدون واسطة فى العروض ولا يشمل العارض
بواسطة تسبب المساوى مع انه من العرض الذاتى اتفاقا
ولهذا اوله بعض الشارحين وقال اى لا لاستعداد المخصوص
بذاته سواء كان لحوقه اياها اما لذاته او لامر مساو لها
فان اللاحق للشيء بما هو يتناول الاعراض الذاتية جميعا على
ما قال المص فى شرحه الرسالة الشمسية ثم ان هذا القيد يدل
على ان المص اختار مذهب الشيخ فى لزوم كون محمولات المسايل
اعراضا ذاتية لموضوعاتها واليه ينظر كلام الشارح المطالع
لكن الاستاد المحقق قدس سره اورد عليه انه كثيرا ما يكون محمولا
للمسائل بالنسبة الى موضوعاتها من الاعراض العامة الغريبة كقول
الفقهاء كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع وقول الطبيعية
كل فلك متحرك على الاستدارة نعم يعتبر ان لا يكون الاعم من

موضوع

٦٧

من موضوع العلم وصرح بذلك محقق الطوسى ايضا فى نقد
التنزيل واقول فى لزوم هذا الاعتبار ايضا نظر لصحة ارجاع
المحمولات العامة الى العرض الذاتى بالقيود المخصصة كما يرجع
المحمولات الخاصة اليه بالمفهوم المردد ولا استاد لما صرح باعتبار
الثانى فقدم اعتبار الاول الحكم وههنا زيادة كلام لا يسعها
المقام قوله وقد يقال المبادى اشارة الى اصطلاح اخر
فى المبادى سوى ما تقدم وضعه ابن حاجب فى مختصر الاصول
حيث اطلق المبادى على ما يبدء به قبل الشروع فى مقاصد
العلم سواء كان داخلا فى العلم فيكون من المبادى المصطلحة
السابقة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات
التى يتالف منها قياسات العلم او خارجا عنه قوله يتوقف
عليه الشروع ولو على البصيرة يسمى مقدمات كمعرفة الحد
والغاية وبيان الموضوع والاستمداد والفرق بين المقدمات
والمبادى بهذا المعنى مما لا ينبغى ان يشتبه فان المقدمات

خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادى فتبصر قوله يذ
كردن اى فى صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادى
بالمعنى الاعم قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان باعثا
للفاعل على صدور ذالك الفعل منه يسمى غرضا وعلة
غائية والا يسمى فائدة ومنفعة وغاية على ما قالوا افعال
الله تعالى لا يعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات ومنافع
لا تحصر فكان مقصود المصنف مما يكتفى فوائد كون
فى صدر كتبهم ما كان سببا حاملا على تدوين الاول لهذا العلم
يعقوب بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة مصلحة حتى
تميل اليها عموم الطبايع ان كان لهذا العلم منفعة ومصلحة
سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت فى صدر الكتاب
الغرض والغاية من علم المنطق وهو العصمة فتذكر قوله
الثالث السمة العلامة وكان المقصود هنا الاشارة الى وجه
تسمية العلم كما يقال انما سمى المنطق منطقا لان المنطق يطلق

على الظاهري

على الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك الكليات
وهذا العلم يقوى الاول ويسلك بالثانى مسلك السداد
فاشتق له اسم من المنطق فالمنطق اما مصدر ميمى بمعنى النطق
اطلق على العلم المذكور مبالغة فى مدخلية فى تكميل النطق
حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره
وفى ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من
المقاصد قوله الرابع المؤلف سيكن قلب المتعلم على ما هو
الثانى مبادى الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال
واما المحققون فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال
ونعم ما قال ولى ذو الجلال عليه سلام الله المتعال لا تنظر
الى من قال وانظر الى ما قال هذا ومفنن مبين قوانين
المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطو دونها
بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول وقيل المنطق
انه ميراث ذى القرنين ثم بعد نقل المرجعين تلك الفلسفيات

من لغة يونان الى لغة عربية دونهما ورتبها واحكمها

انفسها فانا المعلم الثاني الحكيم ابو نصر الفارابي وفصلها

ح ره هابعد ضياعه كتب ابوعلي رفيع الشيخ الرئيس ابو علي

سينا شكر الله مساعيهم الجميلة قوله من اي علم هو اي

الخامس اي جنس من اجناس العلوم العقلية والنقلية

الفرعية او الاصلية كما يبحث عن احوال المنطق انه من

جنس العلوم الحكمية العلمية اما الاول فان فسرت الحكمة بالـ

لعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس

الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس بحثه الا عن

المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى التصورات

والتصديق وان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو

من الحكمة قسم الحكمة النظرية الباحثة عن ماليس وجودها | ثم على التقدير الثاني

بقدرتنا واختيارنا ثم هل هو اصل من اصول الحكمة | فهو من حكمة ٣٣

النظرية او من فروع الالهي فالمقام لا يسعها بسط ذلك الكلام

قوله في اي مرتبة كما هو يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل

به تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات

وذكر الاستاذ في بعض الرسالة تصانيفه ان ينبغي ان مرتبة

وفي ما بناهذا عن تعلم قد وصلح من العلوم الادبية لما شا

من لون التدوين في لغة العربية قوله القسمة اي قسمت

العلم او الكتاب الى ابوابها فالاول كما يقال ابواب المنطق

تسعة الاول باب ايساغوجي اي الكليات الخمس والثاني المقولات

الثالث القضايا الرابع القياس واخواته الخامس البرهان

السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع

الشعر وبعضهم عد بحث الالفاظ فعد ابواب المنطق عشر

كاملة والثاني كما يقال ان كتابنا هذا مرتب على قسمين القسم

الاول في المنطق وهو مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة

اما المقدمة ففي بيان الماهية والغاية والموضوع والمقصد الاول

في مباحث التصورات والمقصد الثاني في مباحث التصديقات

او لخاتمة فى اجزاء العلوم القسم الثانى فى الحكم علم الكلام وهو
مرتب على كذا ابواب الاول فى كذا وكذا وكما قال فى التسمية
ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة وهذا الثانى
تابع كثير يخلو عنه كتاب قوله الانحاء التعليمية اى الطريق
المذكورة فى المعالم ليم لعموم نفعها فى العلوم وقد اضطربت كلمة
الشراح ههنا وما نذكره هو الموافق لتتبع كتب القوم والماخوذ
من شرح المطالع وهى التقسيم كان المراد به ما يسمى تركيب القياس
ايضا ذلك بان يقال اذا اردت تحصيل المطلب من المطالب التصديقية
بالبرهان ضع طرف المط واطلب جميع موضوعات كل واحد منهما
وجميع محمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليها
او حملها على الطرفين بواسطة او بغير واسطة وكذلك المطلب
جميعا سلب عنه احد الطرفين او سلب هو عن احدهما ثم انظر الى
نسبة الطرفين الى الموضوعات والمحمولات فان وجدت من محمولات
موضوع المط ما هو موضوع لمحموله فقد حصل المط من الشكل الاول

او ماهو محمول

او ما هو محمول على محموله فمن الشكل الثانى او من موضوعات موضوعه
ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله فمن الرابع
كل ذلك بعد اعتبار الشرايط بحسب الكمية والكيفية كذا فى شرح المطالع ثم
وقد عبر المص عن هذا المعنى بقوله اعنى التكثير اى تكثير المقدمات
املا من فوق اى من النتيجة لانها المقصد الاقصى بالنسبة الى الدليل
قوله والتحليل عكسه فى شرح المطالع كثيرا ما يورد فى العلوم
قياسات منتجة للمطالب لا على الهيئة المنطقية لتساهل المركب اعتمادا
على فطن العالم العارف بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اى
شكل من الاشكال فعليك بالتحليل وعكس الترتيب حصل المط
انظر الى قياس المنتج له فان كان فيه مقدمة يشارك المط
بكلا جزئيه فالقياس استثنائى وان كانت مشاركة للمط باحد
جزئيه فالقياس اقترانى ثم انظر الى طرف المط لتتميز عنه الصغرى
عن الكبرى لان ذلك الجزء ان كان محكوما عليه فى النتيجة فهى الصغرى
او محكوما به فهى الكبرى ثم ضم الجزء الاخر من المط الى الجزء الاخر من تلك

المقدمة ٢

فان قال القائل على احد تاليفات اربع فما انظم الى الجزئى المطلوب هو الحد الاوسط
يتميز الشكل المنتج وان لم يتالف كان القياس مركبا فالحيل لكل واحد منهما
الحيل المذكور اى ضم الجزء الاخص من المط والجزء الاخص من المقدمية
كما وضعت طرفى المط فى التقسيم فلابد ان يكون لكل واحد منهما نسبة
الى شيء ما فى القياس والا لم يكن القياس منتجا للمط فان وجدت
حدا مشتركا بينهما فقد تم القياس والا فكذا الفعل مرة اخرى الى ان
ينتهى الى القياس المنتج بالذات للمط وتبين تلك المقدمات والاشكال
والنتيجة قوله فهو عكسه اى تكثير المقدمات الى فوق وهو النتيجة
كما مر وجه قوله التحديد اى فعل الحد وكان المراد بالتحديد
بيانا ماخذ الحد وكان المراد المعرف مطلقا للاشياء وذلك بان
يقال اذا اردت تعريف الشيء فلابد ان تضع ذلك الشيء و
تطلب جميع ما هو مساويه وجميع ما هو اعم منه وتحمل عليه بواسطة
او بغيرها وتميز الذاتيات عن العرضيات بان تعد ما هو بين
الثبوت له او ما يلزم من مجرد ارتفاعه نفس الماهية ذاتيا

وماليس

وماليس كذلك عرضا عاما ونطلب جميع ما هو مساوله فنميز
عند ذلك الجنس عن العرض العام والفصل من الخاصة ثم تركب
اى قسم شئت من اقسام المعرف بعد اعتبار الشرايط المذكورة
فى باب معرف قوله اى الطريق الى الوقوف على الحق او اليقين
ان كان المطلوب علما نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان كان
علما نظريا عمليا كان يقال اذا اردت الوصول الى اليقين فلابد
ان يستعمل فى الدليل بعد ملاحظة شرايط صحة الصورة او
بالفطريات السليمة او ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة منتجة
وتبالغ فى الفحص لتفحص عن ذلك حتى لا تشتبه المشهورات
والمسلمات والمشبهات ولا تذعن شيء بمجرد حسن ظن به او بمن
تسمع منه حتى لا تقع فى مضيق المغالطة لا ترتبط بربقة التقليد قوله
وهذا بالمقاصد اشبه اى الامر الثامن اشبه بمقاصد الفن من
المقدمات ولذا ترى المتاخرين كصاحب الطالع يوردون
ان ماسوى التحديد فى مباحث الحجة ولواحق القياس واما الحد

فشانه ان يذكر فى مباحث المعرف وقيل هذا اشارة الى العمل

وكونه اشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من العلوم العمل. جعلنا

الله واياكم من الراسخين فى الامرين ورزقنا بفضله وجوده

سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير بريته اجمعين واله

وعترته الطاهرين انه خير موفق ومعين فرغ من تاليفه

الفقير الى عفوه الله محمد الدين شهاب المدعو بعبد الله عفى

الله ما تمناه وجعل اخرته خيرا من دنياه وكان الفراغ ضحوة

الاربعاء عشرين ثالث من صفر

المحرم فى ولايته املى فى مد

بازبینی شد
۱۳۷۱ ش

ور کنان باد پرابتداع را با علام وجاری حالات ممنون کردانند که هر اثر منظوم بر

متعطفات ومسالک بجمله تلقات خواهد بود مرادت حاصل باد و وقعه دیگری خاطر مهجور

می از یاد تو روشن دید رفتی از برابر برفت از یاد دید هر که بنامه زمانیاک آرید

از یاد تو کرد دل ویران آباد دید حقا که از وصول عنوان صحیفه عنایات اللهی و دیباجه

اضطراعات نامتناهی یعنی کتاب بلاغت انساب اعجاز نقاب و خطاب

ومستطاب فضیلت نصاب ان نور حدیقه فضل وکمال و نور حدیقه علم وافضال چمن

قلوب متعطشان بوادی فراغ وعزام وحیران ماندکان فیافی انواع واوهام را

که در بیدای حرمان وعزقاب همان نتاج وسیاه حبایه حیاتی تازه وطراوت

به اندازه بخشید واز سواد نور اخلاص وشعاع اختصاص متصاعد کشت بیت

الحمد اسکندر میان بزرگی بر صحبت نیافت به در سواد خط این منشور خضر یافتم

ز اشتیاق دست کو هر بار رسی آن مکتوب به گاه بر سر گاه بر لب گاه بر جان یافتم

وطوطی شکر شکن سیل آمال وامانی در پیش آینه تعجب وحیرت الی نغمه سرایدن کرفت

دفعه دیگر خطاب خط شریفش که ناکهان آمد بخاک پات که ای بجای جان آمد

کی مطالعه از پی جودی امی کفتم عجب که ترا یاد داستان آمد لطایف مودات

فرصت آیینه وشرایف تمنیات ودعوات مسرت انگیز موادی سرخه همچنانکه

از افق مطاوی آن ایما که لامع بود واز مشرق محاوی مهر وداد طالع
از این التهاب نوایر شوق دلبستگی بعادت مواصلت آنحضرت واشعل
شوق ودلبستگی بدولت مواصلت ملازمت آن منقبت مرتبت علیا و
درجه عظما یافت ابیات شعر نسبت دل تا عزم کوی یار را سازی کنم بال
میخورم که سوی دوست پرواز ی کنم بیعلم سر الغدو والاصال از مهین
متعال جل عزاسمه والمتال بتبدیل شداید لیل فراق بمیامن ایام تلاق
مسئلت میرود شعر از هر کرانه تیر دعا کرده ام روان باشد که زان میانه
یکی کارگر شود امید که دعا قریب مجیب عنقریب اجابت گردانیده مخدره این امنیه
در حجله حصول جلوه داده عیون پرخون مهجوران بادیه مهجوران نایره
لهیب که نتیجه عروض آمد مفارقت بمصداق وابیضت عیناه من الحزن بنور
کشته است مجنی بجه بتربل نامه نامی ورقعه سامی رجب فلما ان جاء
البشیر القاه علی وجهه فارتد بصیرا منور و حزین ساخته است بحل جواهر
ملاقات صوری هم مکحل سازند که کوکب این مرام مطلوع از فلک وقوع
طلوع نماید فقمه غمی نه فراق و معتکفان معتکفان آستانه در ماندگی
ورزانه کاشانه اشتیاق مقیمان عرصه التیاع و وامانگی این خواهد
بود بیت دل فکر تو دارد نه خیال دگران دیده دیدار تو خواهد
نه جمال دگران چون زجاج بسوابق الطاف اعطاف بسجایی صادق

بتاریخ ۲۰

۷۳ بدین بیت اختر کرده اند شعر امیدوارم چنانم که کار بسته بر آید و حال چون
بسر آمد فراق هم بسر آید بیت در بارگاه لطف خدایش کار بندی چه فواید
کار کشاید اقل خلق الله عبدالله که تراب اقدام ارباب الباب و ما یل تشریف
حضرت خداوندی ملا دانی آصفی است الیتبدی فی مقداری اعلی القاب غرر
المسانید الرفیعه وانوار و لمعه والاجلال فلا زال مرکز مدیدا الی یوم المال می
پرورد حفظ میدارد که این خاکسار سبقت در تحصیل علوم دینیه و تکمیل رسوم معیشه
الشعال دارد یا داخل در زمره والذین اوتوا العلم درجات باشد و چون در معیشت
استطاعت احتیاج در ضروریات واز شغل خطیرش غلست لهذا التیمت
بنزول مکارم علیه و مراحل سنیه خدام عالیه لعقدار لیعقدام لیمقام رفعت
تا تحریک رابطه عنایات عمیم نموده بحکم من اعان طالب العلم و توفیق ملکو فیما
زاد الله بسعادت مرة لیتفقی که موجب تسهیل تحصیل بمدرسه افراز کرداند
که عبدالله منالب و ما حجه رشو و شکر در مزرع عمر تخم نیکو کاری تا نام برآید
نیکو رویی هر رقعه سلام جان مشتاقان رسانیدن به لصوا صبا دانند
ولی او نیز بیمار است مترسم که نتواند شرایف تحیات که از عین محبت اخلاص
واعتقاد و اخلاص حق تعالی محبوب نماید مع ادعیه حالیه از علیات
شوق و اشتیاق محتوی بر جذبات شوق بهت قافله سالار بنم صبا و دلاور
که پیغام گذار هر مشتاق محجوری است منحصر داشته میکرداند که چون

حکایت فراق و شکایت اشتیاق که بر صحایف صفایح خاطر محزون مرزبان
زوایای یاد دردمندی و سکان ساکنان مستمندی مقصور است از حد بیان
بیان و حوزه تبیان خارج و متجاوز بود لاجرم بحکم اذا لم تستطع امرا سد آن باب
کرده تقریر بر ضمیر فلانی نسبت می‌آید که احتمال مشقت سفر و ارتکاب شداید خوف
و خطر و انتقال با اشتغال دنیاوی و امور سوداگری جز فراغت بال در مثل این
حال که فی نفس الامر امر محال و یا الحقیقه خواب و خیال است نمی‌بندد و
ابجد بحر واضح است و السعاده حصول اینچنین حالی و رابطه وصول این احوال حضور
جلالت و برادران و شعور بحالات احبه و یاران و عدم وجدان این خبر به چون
ظهور شمس لا یعیب و فقدان این رتبه مانند معنی لمن واضح لهذا حرفی چند رقم
زده کلک موالات آثار بمصادقت شعار ساخته آمد تا بموجب یوطی من الامانی
به مقایسه و تقریر و مخاطبه و تاخیر مراجعت اختیار فرموده به تسلی ارزانی از یاران
کناره گرفت منتخب شمارند دولت مخلد هم با در دفعه دیگر نیوک خامه رقم
کرد و سلام مرا به که محبان هم به رفعت به نکویم از رخ به دل بسهو کرده‌ای
به که در طریق ادب نیست سهو در قلم است چون زبان حال و لسان مقال
از تعداد فضایل الحضور رشید فلک اقبال و ماه افق اجلال عاجز طلقی ینی
مقال کرده ورودی در قبله تفرع و اتصال اورده تحفه مجلس عالی که مرجع
ارباب علم و کمال است و مرتبه موقف سامی که مجمع اصحاب فضل و افضال است
میسازد که به سلامت برسان ای نسیم صبا به در آن دیار که محبوب

نیاز مهنوی

نیاز مهنوی حرمت عرضه داده بحضرت او به چنانچه لایق اینچنین عهد استوار مینست و کر ملول نکرده
بگویش آیینه که در فراق رخت زیستن نگارمی نسب الا وکالت شانه رجا را هم بنیع و شوق
منور درویش میدارد که همچنانچه این بی‌مقدار در سلک ملازمان آن عالی مقدار انتظام داده
بودند و از زمره مخلصان شمرده باز بر قانون سابق تصور فرموده کمند همت و رفیع مرتبت
که موجب افتتاح ابواب شادمان و متضمن وصول مقاصد و امانیست بسوی شواهق مثل آمال
این بنده بی مقدار اندازند و کام بگوش خاطر فیض با ثر مجرم مقام لطیفی نگذارند چون زیاده از
این ابرام نه شیوه این فقیر مستهام بود لا بدعای دولت اصف رقم یا رب آفتاب دولت و حشمت
آن خداوندگار عنایت آثار از مطلع دوام طالع و بر مفارق عالمیان لامع باد بحق کعبه و آنکه بنا کعبه
نهاد رقعه سر دفتران فضل که در بزم ملازمت به پیوسته می ز جام طرب نوش کرده اند
به آیا چه بود آنکه به یکبار که چنینی به از مخلصان خویش فراموش کرده اند بعد از طی تکلفات رسمی
معروض آنکه سلطان بارگاه ازل و فیاض ایل نشو حال و واقف احوال است که هرگز متخیله ما مان
نواحی الحزان را خیال این نوع به التفات نبوده و متوهم سرگشتگان بوادی حرمان را وهم
این گونه فراموشی نه آنچه چاره به بلا مضمون طول العهد منسی به بود خاصیت افواد به
دیقی دانند که نقوش محبت و الفت و صور اخلاص و وداد در صفحه ضمیر مخلص متحقق
منقوش و مصور است نه از آن قبیل است که به سیلاب و موج صبا عدت و سیول باران مفارقت
محو کرده به عهدی که با تو بسته ام ای کعبه وفا به نه از آن بعد منازل نمیشود و در این ایام
در ادای مراسم خدمتکاری و ایفای لوازم یاداوری تقصیری که واقع شده سبب آن از جبر
عدم وجدان آدمی به نفور تعذر یابند و تا آخر از صحبت ملاقات شریف بوسه یاد داشت
فرمایند در مقوله دیگر با دیاران کسی به پیغامی گرت مکتوب نیست به این چنین به التفات
از عزیزان خوب نیست دولت ملاقات که اشرف مرادات عنقریب مرزوق

خوب

باد با النبی واله الامجاد هو الغر شنیده ام خبر خوش لم یر کنعا کفت: فراق دوست زبان
میکند کر بتوان کفت: حدیث هول قیامت که کفت واعظ شهر: کنایتیست که از روز کار هجران
چون توضیح حکایت شکایت فراق و شرح قصه غصه الشتیاق که از قبیل تکلیف مالا یطاق
بود لا جرم عنان مقال را از صوات بتی الحال معروف ساخته بدین دعای با خلاص آخر
کرده شد که حضرت باری که از کمال مرحمت سازی عنقریب لطیفه که موجب اتصال باشد و
سببی که مقتضی بوصال شود کرست فرموده بیش از این منزویان زوایای دوری برادر تشنکان
بعد صوری فرو نکذارند که تا بتبع خلوتخانه قلوب دردمندان هجران که جوب حرحر
هجران منعطف کشته قبل از التقاء و بشرف ملازمت مواصلت به تنویر اعلام و ایثار
جاری حالات منور در روشنی نکردد لحیه الان فالیقینان لو ۶ مباعدت و عذب
البیا با متوطنان کاشانه مهاجرت الی خواهد بعد: نشان یار سفر کرده
از که پرسم باز: که هر چه کفت برید صبا پریشان کفت: زیاده ننموده
توفیق رفیق باد رقود بکر بعد از رفع دعوات را یات خاکبوس شرح
رایات رفیع مقداری مرفوع رای رفیع خدام قدوه اماجد
کرام اسوده احکام عقال ملاذ و ملجا فخوا مد
عوام مدت ظلال افضاله الی یوم القیام
انکه بمجنا بجه رشنی بر دوزال
و قطرات انعام وافضال
بر کشت زار جان عموم
صوایف و بوستان
سامی اهل احتیاف
تر نخ نموده
ازالطاف
مرام این
الکل

مطلب

مقصد ثانی ... و در آن چند مطلب است مطلب اول

در طلاق ... طلاق رجعی ... طلاق بائن ...

[illegible]

اخذه وكيل و صغى قبلت خلعته

بى دراوضع قبلت بكوبه خلعت ان زوجه بكى غيبت بس

زوجه موكلى بكوبه خلعتها ان خ وكيل زوجه بكى [illegible] بنه بس [illegible] خانه

بابكوبه خلعتها ان نز درصورت عدم وكيل الصغه [illegible] زوجه [illegible] اثر [illegible] نقد

بكوبه و وكيل ان [illegible] لك و بى لتخالعها [illegible] فديه [illegible] بكوبه و وكيل زوجه [illegible] راجع لتخالعها

لموكلت بكوبه لك و [illegible] بكوبه والان [illegible] المعلوم بكوبه على الاب [illegible] المسمى فى العقد [illegible] قبل

لتخالعها الصغه فطلب [illegible] لموكلت المبلغ المعلوم بكوبه تخالعها بذلك بكوبه على ما [illegible] مهرها المسمى [illegible] طالق [illegible]

در [illegible] لى [illegible] المسمى فى العقد ودر [illegible] لى [illegible] بى [illegible] وعن مهرها المسمى فهى طالق

موكلت عن مهرها [illegible] بكوبه على المبذول ولى عليهما [illegible] وطلقة فهى طالق

لى [illegible] على ما بذلت [illegible] خلع ان [illegible] ونذر [illegible] المعلوم [illegible] فهى طالق [illegible] بطلاق

فورثت [illegible] واركوصى خلع [illegible] لموكلت المبلغ المعلوم والاب [illegible] سى [illegible]

بالموكله وكيل [illegible] بكوبه موكلى بذلت لموكلت على المبذول والاب [illegible] اوجو [illegible] فهى طالق

عليها او تطلقها اتابى [illegible] فهى حسنة [illegible] مخالعه [illegible] بعض [illegible] فلا و [illegible] المسمى [illegible] فهى

الكره از [illegible] صنعه طلاق [illegible] خلع [illegible] روجه بكه بعض [illegible] على مهرها المسمى فى العقد

نمن [illegible] بكوبه وكيل روجه طلق موكلى على [illegible] زوجه [illegible] موكلى على [illegible] عن مهرها

بنى [illegible] لى [illegible] وكيل [illegible] موكلى [illegible] على ان [illegible] موكلت [illegible] المبلغ

طلقة فهى طالق [illegible] بكوبه وكالة عنها [illegible] على ان [illegible] لى [illegible]

المسمى فى العقد ودرصورت بذل [illegible] مخالعه [illegible] بكوبه وكالة عنها [illegible] ان [illegible]

المعلوم لموكلى بنى وكيل زوجه بكوبه موقعة موكلى [illegible] المسمى فى العقد مكوبه [illegible] على ان

بابديع نامه بانطرق كه وكيل زوجه كوبه [illegible] فهى طالق [illegible] المبلغ المعلوم [illegible] ودمنه

عن مهرها المسمى فى العقد فهى طالق طلقة [illegible] موكلى [illegible] لموكلى وان [illegible]

المعلوم [illegible] ودمنه عن مهرها المسمى فى العقد واو [illegible] بكوبه وكالة عنها بذلت لموكلت المبلغ

[illegible] اصالة [illegible] ان [illegible] ٢٢